

كتاب (التصريف) لأبي عثمان المازني (ت: ٢٤٩هـ) في كتاب (المنصف) لابن جني (ت: ٣٩٢هـ) طبعة دار اللباب، البابين (باب تقلب فيه الواو ياء) و(هذا باب ما يكسر عليه الواحد مما ذكرنا)، نقد وتصويب

Book "Al-Tasreef" by Abu Othman Al-Mazni (Died: 249 A.H) in Book "Al-Munseef" by Ibn Jinni (Died: 392 A.H) (Dar Al-Labbab) Edition, the Two Chapters (Bab Ma Tughlab Feeh Al-waw Yaa) and (Hadha Bab Ma Yukassar Ealayh AL-Wahd Mimma Dhakarna) Criticism, Correction

أرسلان إسماعيل أحمد السامرائي

Arslan Ismail Ahmed Al Samarrai

E-mail: a463752@gmail.com

أ.د. إياد سالم صالح السامرائي

Prof. Dr. Ayad Salem Saleh al-Samarrai

E-mail: iyadsalim75@yahoo.com

كلية التربية/ جامعة سامراء

College of Education/ University of Samarra

الكلمات المفتاحية: التصريف، الصرف، المازني، أبو عثمان المازني، بكر بن محمد بن بقرية

بن حبيب المازني، المنصف، ابن جني

Keywords: Al-Tasrif, Al-Sarf, Al-Mazani, Abu Uthman Al-Mazani, Bakr bin Muhammad bin Baqiah bin Habib Al-Mazini, Al-Munseef, Ibn Jinni



كتاب (التصريف) لأبي عثمان المازني (ت: ٢٤٩ هـ) في كتاب (المنصف) لابن جني (ت: ٣٩٢ هـ) طبعة دار ..
أرسلان إسماعيل أحمد السامرائي | أ.د. إياد سالم صالح السامرائي



المخلص

حين شرعنا بجمع كتاب (التصريف) لأبي عثمان المازني من نسخ كتاب (المنصف) وتحقيقه عليها، ودراسته = طالعنا كتاب (المنصف) لابن جني بدراسة وتحقيق (الدكتور رمضان أيوب)، وطبع دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، إسطنبول، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ = ٢٠١٨ م، وقابلنا نص كتاب (التصريف) فيه على النسخ الخطية التي استطعنا الحصول عليها، وبعد هذه القراءة والمقابلة وجدنا أن محققه قد وقع في أخطاء كثيرة، فأحسبنا أن نجتمع في بحث من هذه الأخطاء ما يصلح أن يكون مثالا لبيان حال الطبعة صحة وفسادا وإتقانا واضطرابا وضعفا، وما يصلح أن يكون تنبيها للمحقق على الأخطاء ودافعا له لمراجعة الطبعة جيدا وإصلاح ما فسد فيها، وما يصلح أن يكون مثال تعليم بالتطبيق للباحثين والمحققين الشداة لكيفية التحقيق ومعالجة المآزق التي تمر في التحقيق في العلوم عموما وفي علم الصرف خصوصا، ولكيفية دلالة الصواب والتدليل عليه، ولكيفية نقد الأعمال التحقيقية، وقد نشرنا جزءا في مجلة سر من رأى في المجلد ١٧ العدد ٦٨، سنة ٢٠٢١ م، وهذا هو الجزء الثاني.

Abstract

When we started collecting the book "Al-Tasrif" by Abu Uthman Al-Mazani from the copies of the book "Al-Munsif" and its investigation on it, and his study, we read the book "Al-Munsif" by Ibn Jinni with a study and investigation (Dr. Ramadan Ayoub), and printed by (Dar Alubab) for studies and investigation the heritage, 1439 A.H, 2018 A.D., and we interviewed the text of the book (discharge) in which the copies that we have been able to obtain, and after reading this interview, we found that a female interrogator took place in many mistakes, and the researcher wishes to gather in search of these errors is fit to be an example of a statement if the edition's health and corrupt neater and troubled and vulnerable, and what is to be alert investigator on errors and motivate him to review a good edition and pick up the pieces where, and what is to be an example of education application for accurate researchers and investigators how to investigate and address the dilemmas that pass in the investigation of the general sciences and science exchange, especially, and how to denote right and pampering him And how to criticize investigative work, We published a part in the magazine "Surr Man Ra'a" in Volume 17, Issue 68, 2021 AD, and this is the second part.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن وآله:
أمّا بعدُ: فإنّ الدكتور رمضان أيوب حَقَّقَ كتاب (المنصف) لابن جَنِّي ونَشَرَهُ، وحينَ شَرَعْنَا في مُطالعةِ الطَّبَعَةِ ومُقابَلَةِ نصِّ كتابِ (التَّصْرِيفِ) فيها على نُسْخِ الكتابِ الخَطِيئَةِ التي اسْتَطَعْنَا الحُصُولَ عليها، وَجَدْنَا أَنَّ مُحَقِّقَهَا قد وَقَعَ في أخطاءٍ كثيرةٍ، فأَحْبَبْنَا أن نَجْمَعَ في بَحْثٍ من هذه الأخطاءِ ما يَصْلُحُ أن يَكُونَ مِثْلاً لِبَيانِ حالِ الطَّبَعَةِ صِحَّةً وفسادًا وإِتقانًا واضطرابًا وضعفًا، وما يَصْلُحُ أن يَكُونَ تَنْبِيهًُا لِلْمُحَقِّقِ على الأخطاءِ ودافعًا له لِمِرْاجَعَةِ الطَّبَعَةِ جَيِّدًا وإِصلاحِ ما فَسَدَ فيها، وما يَصْلُحُ أن يَكُونَ مِثَالًا لتعليمِ بالتَّطْبِيقِ للباحثينَ والمُحَقِّقِينَ الشُّدَّةَ لِكَيْفِيَّةِ النَّحْيِ ومعالجَةِ المَآزِقِ التي تَمُرُّ في التَّحْقِيقِ في العلومِ عموماً وفي علمِ الصَّرْفِ خصوصاً، ولكَيْفِيَّةِ دلالةِ الصَّوَابِ والتَّدْلِيلِ عليه، ولكَيْفِيَّةِ نَقْدِ الأعمالِ التَّحْقِيقِيَّةِ، وقد نَشَرْنَا جزءًا في (مجلة سر من رأى) في المجلد ١٧ العدد ٦٨، سنة ٢٠٢١م، وهذا هو الجزء الثاني.

ورأينا أن نَجْعَلَ البَحْثَ النَّقْدِيَّ في تحقيقِ هذينِ البابينِ قسَمينِ: قسَمٌ للملاحظاتِ العامَّةِ، وقسَمٌ للملاحظاتِ النَّفْصِيَّةِ، ونُلحِقُهُ بقائمةِ المصادرِ والمراجعِ.
ملاحظات عامة:

- (١) خلا التَّحْقِيقِ من تعليقاتِ شرحِ لِغامضٍ أو توضيحٍ لِمُشْكِلي، أو رَفَعِ اسْتِثْبَاهٍ وغيرها ممَّا هو من هذه البَابَةِ، مع وجودِ مواضعٍ كثيرةٍ تَحْتَاجُ إلى تعليقاتٍ من هذا البَابَةِ حاجَةً مُلِحَّةً، ومالاً المُحَقِّقِ الكتابِ إِحالاتٍ وتعريفاتٍ بالكلماتِ المُبْهَمَةِ.
- (٢) إِنَّ المُحَقِّقَ أَشَارَ إلى كُتُبٍ بلا كلمةٍ (يُنْظَرُ)، وحينَ تَرَجَّعُ لها لا تَجِدُ النَّصَّ بحروفِهِ في الصَّفحاتِ المُثَبَّتَةِ لهذه المَصادِرِ، وقد لا تَجِدُ حتى معنى النَّصِّ المُشارِ له أو فكرتَهُ.
- (٣) خالَفَ المُحَقِّقُ الأَصْلَ في مواضعٍ كثيرةٍ جِدًّا ولم يُشِرْ إلى مخالفتِهِ هذه ولا إلى سَبَبِ المخالفةِ ولم يُعَلِّ لها.
- (٤) الطَّبَعَةُ مَلَأَى بأخطاءٍ وَضَعِ الشُّدَّةَ، فهي غالبًا ما تُوضَعُ في غيرِ مكانِها، وغالبًا ما تُوضَعُ بعدَ مكانِها، وإنَّ الخَطَأَ في وَضَعِ الشُّدَّةِ ولا سِيَّما في الكلماتِ غيرِ المشهورةِ = يُوقِعُ القارئَ في قراءةِ الكلمةِ خطأً غالبًا ويُشْكِلُ عليه فهمَ النَّصِّ.
- (٥) اختلفَ مَنْهَجُ المُحَقِّقِ في ذِكْرِ السَّاقِطِ، ولم يَعْتَمِدِ مَنْهَجًا واحدًا، فَمَرَّةً يَضَعُ هامشًا ويقولُ فيه: ((من هنا إلى قوله كذا وكذا ساقط من كذا))، ومَرَّةً يَجْعَلُ السَّاقِطَ بينَ هلالينِ في الهامشِ وَيُنْبِغُهُ بالقولِ: ((ليس في كذا وكذا))، ومَرَّةً يَجْعَلُ السَّاقِطَ بينَ رقمينِ في المتنِ مُرتَقِعِينَ إلى الأعلى كهيئةِ رقمِ الهامشِ العاديِ، وَيُنْبِغُهُ بالقولِ: ((ما بينهما ساقط من كذا



وكذا))، ومَرَّةً يَجْعَلُ السَّاقِطَ بَيْنَ مَعْفُوفَيْنِ فِي الْمَتَنِ وَيَقُولُ فِي الْهَامِشِ: ((مَا بَيْنَ الْمَعْفُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِّنْ كَذَا وَكَذَا))، ومَرَّةً يَجْعَلُ السَّاقِطَ بَيْنَ هَلَالَيْنِ فِي الْمَتَنِ وَيَقُولُ فِي الْهَامِشِ: (مَا بَيْنَهُمَا لَيْسَ فِي كَذَا وَكَذَا)، ومَرَّةً يَضَعُ هَامِشًا فَقَطْ وَيَقُولُ فِيهِ: ((لَيْسَ فِي نَسْخَةِ كَذَا!!))، فَلَا يُعْرِفُ مَا هُوَ الشَّيْءُ السَّاقِطُ!! (يُنْظَرُ مِثْلًا: النَّقْطَتَانِ رَقْمَ ٥٦ وَرَقْمَ ٥٧ مِنَ الْمَلَاخِظَاتِ التَّفْصِيلِيَّةِ).

٦) يَقُولُ الْمُحَقِّقُ فِي الْهَامِشِ: ((يُنْظَرُ الْمَصْدَرُ السَّابِقُ أَوْ الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ)) وَيَكُونُ هَذَا الْمَصْدَرُ أَوْ الْمَصَادِرُ مَذْكُورَةً قَبْلَ صَفْحَةٍ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ فِي مَنَهِجِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، إِذِ الْمَنَهِجُ الْعِلْمِيُّ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَصَادِرُ فِي الصَّفْحَةِ نَفْسِهَا.

٧) زَادَ الْمُحَقِّقُ زِيَادَاتٍ عَلَى النُّسْخَةِ الْأَصْلِ لَا حَاجَةَ مِلْحَةَ لَهَا، وَزِيَادَاتٍ مَخْطُوءَةً لَا تَصِحُّ مَعَ النَّصِّ أَوْ لَا تَسْتَقِيمُ مَعَهُ، وَالْأَمْثَلُ كَثِيرَةٌ فِي الْمَلَاخِظَاتِ التَّفْصِيلِيَّةِ.

٨) أَخْطَأَ الْمُحَقِّقُ كَثِيرًا فِي اسْتِعْمَالِ عِلَامَاتِ التَّرْقِيمِ كَمَا فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٦/٢) مِثْلًا، إِذِ اسْتَعْمَلَ النُّقْطَةَ بَعْدَ (لَمْ تَهْمِزْ)، وَالْوَاجِبُ اسْتِعْمَالُ الْفَارِزَةِ هُنَا، وَاسْتَعْمَلَ الْفَارِزَةَ بَعْدَ (فِيصَحْ هَذَا)، وَالْوَاجِبُ عَدَمُ وَضْعِ شَيْءٍ، وَكَمَا فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٥/٢)، إِذِ وَضَعَ هَمَزَةً مَنْقُوطَةً بَعْدَ (فَإِنَّمَا تَرَكَ الْهَمْزَ)، وَالْوَاجِبُ عَدَمُ وَضْعِ شَيْءٍ، وَكَمَا فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٣/٢)، إِذِ وَضَعَ نُقْطَةً بَعْدَ (فَلَمْ يَهْمِزْهَا)، وَالصَّوَابُ وَضْعُ فَارِزَةٍ، وَرُبَّمَا يَحْتَاجُ الْمَوْضِعُ إِلَى عِلَامَةٍ مِّنْ عِلَامَاتِ التَّرْقِيمِ وَلَا يَضَعُ لَهُ كَمَا فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٣/٢)، إِذِ احْتَاجَ الْمَوْضِعُ بَعْدَ (مِنْ "بَعَثٌ": "بَيُوعٌ") إِلَى فَارِزَةٍ، وَلَمْ يَضَعْ لَهُ.

٩) أَخْطَأَ الْمُحَقِّقُ كَثِيرًا فِي تَفْقِيرِ النَّصِّ، وَهُوَ وَعِلَامَاتُ التَّرْقِيمِ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى فَهْمِ النَّصِّ جَدًّا قَبْلُ، فَهُوَ فَقَّرَ فِقْرَاتٍ كَثِيرَةً جَدًّا حَتَّى لَا تَكَادُ تُحْصَى وَحَقُّهَا أَنْ لَا تُفَقَّرَ وَأَنْ تُوَصَلَ بِمَا قَبْلَهَا وَلَا تُفْصَلَ، وَلَمْ يُفَقِّرْ بَعْضَ النُّصُوصِ مَعَ أَنَّ تَفْقِيرَهَا وَفْصَلَهَا عَنِ الْفِقْرَةِ الَّتِي قَبْلَهَا وَاجِبٌ، وَلاَحْظْتُ أَنَّهُ اتَّبَعَ الْمَطْبُوعَةَ الْأُولَى كَثِيرًا فِي اسْتِعْمَالِ عِلَامَاتِ التَّرْقِيمِ وَفِي الْمَعَارِضَةِ وَالتَّرْجِيحِ بَيْنَ النُّسْخِ وَحَتَّى فِي تَفْقِيرِ النَّصِّ وَصَفِهِ.

١٠) أَخْطَأَ الْمُحَقِّقُ كَثِيرًا فِي وَضْعِ الْهَوَامِشِ بِأَمَاكِنِهَا الصَّحِيحَةِ وَلَا سِيَّمَا فِي تَخْرِيجِ الْأَشْعَارِ وَالْأَقْوَالِ وَفِي غَيْرِهِمَا (كَمَا فِي النَّقْطَتَيْنِ رَقْمَ (٥٤) وَرَقْمَ (٥٥) مِنَ الْمَلَاخِظَاتِ التَّفْصِيلِيَّةِ، مِثْلًا)، وَهَذَا طَاغٍ فِي الْكِتَابِ كُلِّهِ، وَلَا تَكَادُ تَجِدُ وَرَقَةً إِلَّا وَفِيهَا هَذَا، فَخَرَجَ الْأَقْوَالُ وَالْأَشْعَارُ فِي الْبِدَايَةِ غَالِبًا، وَلَمْ يُخَرِّجْهَا فِي نِهَايَةِ الْقَوْلِ وَالشَّعْرِ، وَهَذَا يُوقِعُ فِي إِشْكَالِيَّاتٍ، مِنْهَا عَدَمُ مَعْرِفَةِ مَوْضِعِ انْتِهَاءِ الْقَوْلِ، وَتَفْسِيرِ الْكَلِمَاتِ الْغَامِضَةِ فِي الشَّعْرِ وَشَرْحِهِ قَبْلَ قِرَاءَةِ الشَّعْرِ.

١١) أَوْرَدَ الْمُحَقِّقُ فُرُوقَاتٍ نُسَخِ فِي أَمَاكِنَ كَثِيرَةٍ غَيْرِ صَحِيحَةٍ.

(١٢) أرى أن سبب وقوع المحقق بأخطاء كثيرة أنه اعتمد في نسخ الكتاب على المطبوعة الأولى، فوقع بأغلب الأخطاء التي وقعت فيها المطبوعة الأولى، ومن أسباب وقوع محققها بهذه الأخطاء الكثيرة أنهما اعتمدا أولاً على النسخة (ب) قبل أن تصلهما النسخة (أ)، فأنبتا الكثير جداً مما في (ب) دون شعور أنه مخالف للأصل، فأنبتا كلمات وعبارات من (ب) مع أن ما في الأصل صواب لا يحتمل الغلط ولا التشكيك في صحته، وأضافا كلمات من غير نسخ وهي موجودة في الأصل لا حاجة لإضافتها من نسخ أخرى، وأسقطا كلمات موجودة في الأصل وغير موجودة في (ب)، وضبطا كلمات بضبط (ب) وضبط الأصل مخالف، أو مخالف وأصح، والغالب أن ضبط الأصل هو الصواب، وغير ذلك من الأخطاء.

(١٣) استعمل المحقق طبعين لكتاب سيبويه: طبعة بولاق وطبعة الخانجي بتحقيق الأستاذ عبد السلام هارون، الطبعة الثالثة، ولم يذكر أية طبعة مرادة عند الإطلاق، ولم يحدد الطبعة المرادة في الهوامش، ومن قراءتي فيه علمت أن طبعة هارون هي المرادة.

(١٤) لم يصب المحقق في قراءة النص وإثبات الصواب في مواضع لا تعد، وهذا واضح لكل من أنعم النظر في الكتاب، فقد زاد زيادات لا حاجة لها، وأدخل في متن الكتاب ما ليس فيه كعبارة (ويروى "ويسقى")، وحذف منه ما فيه، وضبط متن الكتاب خطأ وعلى الوجه المرجوح ما لا يحصى من المواضع، وفصل النص خطأ في مواضع لا تحصى، والوصل فيها واجب أو راجح.

(١٥) حينما يخالف النسخة الأصل لا يعلل، وأحياناً كثيرة يخالف الأصل ولا يذكر أنه خالف.

(١٦) لم أر المحقق استعمل كلمتي (التصحيح، والتحريف) في الكتاب، وكأنهما غير موجودتين في علم التحقيق.

(١٧) لم يذكر المحقق بحور كل الأشعار الواردة في الكتاب.

ملاحظات تفصيلية:

(١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٥٤٨/١) ((قال أبو عثمان [المازني]))، فأضاف المحقق كلمة (المازني) من (ب) بين معقوفين، والصواب عدم إضافتها؛ فالكتاب مليء بـ(قال أبو عثمان) قبل كل نص للمازني، وهي كنية المازني، وهي معروفة للقارئ، فلا حاجة ملحة لها، ونحن لا نزيد إلى ما في (أ) من بقية النسخ أو من كيننا إلا ما نراه ضرورياً ملحاً.

(٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٥٤٨/١) ((باب ما تعلق فيه الواو ياء))، بإثبات كلمة (ما)، وهي غير موجودة في الأصل، فأضافها المحقق بلا معقوفين وبلا إشارة إلى إضافتها، وهي زيادة في (ش، ع، ك، ق، س)، وكتب ناسخ (ب) فوق (ما) (نسخة)، يريد بهذا أن (ما)



مُثَبَّتَةٌ مِنْ نُسخَةٍ أُخْرَى غَيْرِ النُّسخَةِ الَّتِي نَسَخَ مِنْهَا، وَمَا فِي (أ) هُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ المَازِنِيَّ يَتَكَلَّمُ فِي هَذَا البَابِ عَنِ قَلْبِ الوَاوِ يَاءً لَا عَمَّا يُقَلَّبُ فِيهِ الوَاوُ يَاءً، وَلِأَنَّ هَذَا العُنْوَانَ مَوْجُودٌ فِي (سَيبَوِيهِ، ١٩٨٨، ٤/٣٦٠) بَدُونِ (مَ)، قَالَ سَيبَوِيهِ: ((هَذَا بَابٌ تُقَلَّبُ فِيهِ يَاءً))، وَقَدْ رَجَعْتُ إِلَى نُسخَةٍ مِنَ الكِتَابِ بِحَظِّ العَالِمِ ابْنِ خَرُوفٍ [و/١٤٨] لِلتَّأَكُّدِ فَوَجَدْتُ العُنْوَانَ بِلا (مَ).

(٣) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٥/٢) ((وَلَكِنَّ الذِّينَ قَلَبُوا))، وَهُوَ فِي الأَصْلِ (وَلَكِنْ) بِكسْرِ النُّونِ وَبِلا تَشْدِيدٍ، فَخَالَفَ المُحَقِّقُ صَبَطَ الأَصْلِ وَلَمْ يُشِرْ إِلَى ذَلِكَ وَلَمْ يُعَلِّلْ، وَمَا فِي الأَصْلِ هُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ (لَكِنْ) هُنَا حَرْفٌ ابْتِدَاءً يُعِيدُ الاستِدْرَاكَ؛ لِوُجُودِ وَاوِ العَطْفِ قَبْلَهَا، وَحِينَئِذٍ يَجِبُ إِسْكَانُ نُونِهَا، وَإِنَّمَا كُسِرَتْ فِي الأَصْلِ لِلتَّخَلُّصِ مِنَ التَّقَاةِ السَّاكِنِينَ.

(٤) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٢) ((فَإِذَا كَانَ هَذَا الجَمْعُ عَلَى [مِثَالِ] (فُعَالٍ) لَمْ تُقَلَّبْ فِيهِ الوَاوُ يَاءً))، فَزَادَ المُحَقِّقُ كَلِمَةً (مِثَالٍ) بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ وَوَضَعَ هَامِشًا بَعْدَهَا قَالَ فِيهِ: ((زِيَادَةُ مَن: ب، ج، د))، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ لَا حَاجَةَ مُلِحَّةً لَهَا، وَالكَلَامُ مَفْهُومٌ بِدُونِهَا، وَفِي كَلَامِ المَازِنِيَّ الذِّي قُبِيلَ هَذَا الكَلَامِ ((وَتُقَلَّبُ الوَاوُ يَاءً فِي (فُعَلٍ) إِذَا كَانَ جَمْعًا))، وَلَمْ أُجِدْ كَلِمَةً (مِثَالٍ) قَبْلَ (فُعَلٍ) فِي كُلِّ النُّسخِ، وَتَمَّ الكَلَامُ وَفُهِمَ بِدُونِهَا.

(٥) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٥) ((فَجَعَلُوهُ بِالزِّيَادَةِ إِذْ لَحِقَتْهُ بِمَنْزِلَةِ مَا لَا زِيَادَةَ فِيهِ^١) مِمَّا لَمْ يَجِيءَ عَلَى مِثَالِ الفِعْلِ^٢ نَحْو: "الحَوْل")، وَوَضَعَ المُحَقِّقُ ((مِمَّا لَمْ يَجِيءَ عَلَى مِثَالِ الفِعْلِ)) بَيْنَ رَقْمِي الهَامِشِ وَكَتَبَ فِي الهَامِشِ: (مَا بَيْنَهُمَا لَيْسَ فِي ب)، وَالحَقِيقَةُ أَنَّ هَذِهِ العِبَارَةَ مُلْحَقَةٌ فِي النُّسخَةِ (أ) بِعَلَامَةِ إِحَاقٍ وَمَكْتُوبَةٌ عَلَى حَاشِيَتِهَا اليُمْنَى، وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي بَقِيَّةِ النُّسخِ كُلِّهَا، وَابْنُ جِنِّيٍّ أَعَادَ قَوْلَ المَازِنِيَّ هَذَا بِالنَّصِّ فِي بَدَايَةِ شَرْحِ هَذَا الفَصْلِ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي كُلِّ النُّسخِ حَتَّى فِي النُّسخَةِ (أ)، وَحِينَ نَظَرْتُ فِي (سَيبَوِيهِ، ١٩٨٨، ٤/٣٦٣) وَجَدْتُ هَذِهِ العِبَارَةَ فِيهِ بِالنَّصِّ، فَالغَالِبُ أَنَّ نَاسِخَ (أ) أَضَافَهَا مِنْهُ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ المَازِنِيَّ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي تَأْلِيفِ كِتَابِهِ (التصريف)، فَعَدَمُ إِثْبَاتِهَا فِي المَتَنِ هُوَ الصَّوَابُ بِدَلِيلِ مَا ذَكَرْتُ.

(٦) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٥) ((وَيَجِيءُ "فَعْلَانٌ") بَعْدَ تَنوِينِ (فَعْلَانِ)، وَالمُحَقِّقُ تَبِعَ فِي هَذَا نُسخَ (أ، ب، ش، ك، س)، وَلَكِنَّهَا فِي (ع، ق) (فَعْلَانٌ) بِالتَّنوِينِ، وَمَا فِيهِمَا هُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ مَصْرُوفَةٌ، وَأَمِثْلُهُ هَذَا الوِزْنِ الَّتِي ذَكَرَهَا المُؤَلِّفُ - وَهِيَ (جَوْلَانٌ)، وَحَيْدَانٌ) - مَصْرُوفَةٌ. وَالمُحَقِّقُ أَخْطَأَ أَيْضًا فِي صَبَطِ إِعْرَابِ كَلِمَةِ (فَعْلَانِ) فِي عُنْوَانِ هَذَا الفَصْلِ، فَصَبَطَهَا كَذَا (مَجِيءُ فَعْلَانِ) بِالفَتْحِ طَنًّا مِنْهُ أَنَّهَا مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ، وَالصَّوَابُ جَرُّهَا بِالكَسْرِ وَتَنوِينُهَا.

٧) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٢١) ((نحو: (كَيْئُونَةٌ، وَقَيْدُودَةٌ، وَصَيْرُورَةٌ)) بَجَرِ الْأَمْتَلَةِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مَنْصُوبَةٌ، وَضَبُّ الْمَحَقِّقِ هُوَ ضَبُّ (ك)، وَهُوَ الصَّوَابُ وَلَكِنْ يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ وَالتَّعْلِيلُ لَهُ.

٨) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٣١) ((كَمَا حَدَفُوا مِنْ نَحْوِ: "كَيْئُونَةٌ، وَقَيْدُودَةٌ")) بِسُكُونِ الْيَاءِ، وَضَبُّتْ كَذَا فِي (أ، ب، ش، ك، ق)، وَسَقَطَتْ مِنْ (ع)، وَتُرِكَتْ فِي (س) غُفْلًا بِدُونِ ضَبِّ، وَالصَّوَابُ تَشْدِيدُهَا وَفَتْحُهَا كَذَا ((كَيْئُونَةٌ، وَقَيْدُودَةٌ)).

٩) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٣٧) ((وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ))، وَوَضَعَ الْمَحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (بَعْض) وَقَالَ فِيهِ: ((فِي ج، د: وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ))، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَضَعَ الْهَامِشَ بَعْدَ كَلِمَةِ (الْعَرَبِ).

١٠) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٤٥) ((وَتَقُولُ فِي (فَيْعَلٍ) مِنْ (الْقَوْلِ وَالْبَيْعِ): بَيْعٌ، وَقِيلَ))، فَضَبُّ الْمَحَقِّقِ كَلِمَةَ (فَيْعَلٍ) بِكَسْرِ اللَّامِ وَتَتَوَيْنَهَا عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ، وَفِي (أ) ضَبُّتْ بَفَتْحِ اللَّامِ عَلَى أَنَّهَا فِعْلٌ، فَخَالَفَ الْمَحَقِّقُ الْأَصْلَ وَلَمْ يُشِرْ إِلَى مُخَالَفَتِهِ وَلَمْ يُعْلَلْ لَهَا، وَالصَّوَابُ أَنَّهَا تُضَبُّ بِفَتْحِ اللَّامِ وَبِتَتَوِينِ الْكَسْرِ مَعًا، وَضَبُّ الْمَحَقِّقِ (بَيْعٌ، وَقِيلَ) بَفَتْحِ آخِرِهَا عَلَى أَنَّهَا فِعْلَانٍ، وَهِيَ كَذَا فِي (أ) وَأَغْلَبَ النُّسَخِ، وَلَكِنَّ الصَّوَابَ أَنْ يُضَبُّ بِفَتْحِ آخِرِهَا وَبِتَتَوِينِ الضَّمِّ وَإِنْ كَانَ لَا يَهُمُّ هُنَا إِنْ كَانَتْ أَسْمَاءً أَمْ أَفْعَالًا، بَلِ الْمُهْمُ هُوَ الْوِزْنُ وَكَيْفَ تُصَاغُ الْأَمْتَلَةُ عَلَيْهِ وَمَا يَحْدُثُ فِي عَيْنِهَا.

١١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٤٥) ((وَقَدْ بَيَّنَّا عِلَّةَ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنَ الْكِتَابِ))، وَوَضَعَ الْمَحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (مَضَى) قَالَ فِيهِ: ((فِي ٤٢٨/١ وَمَا بَعْدَهَا))، وَقَدْ أَخْطَأَ فِي مَوْضِعِ الْهَامِشِ، وَالصَّوَابُ أَنْ يَضَعَهُ بَعْدَ كَلِمَةِ (الْكِتَابِ)، وَلَيْسَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْمَحَقِّقُ كَلَامًا لِلْمَازِنِيِّ يُبَيِّنُ فِيهِ عِلَّةَ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ.

١٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٤٥) ((وَالْأَصْلُ (بَيْعٌ)، فَقَلِبْتَ الْوَاوَ يَاءً))، وَوَضَعَ الْمَحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (يَاء) قَالَ فِيهِ: ((لَيْسَ فِي (ب))، وَلَمْ يَذْكُرِ السَّاقِطَ، وَكَذَا فَعَلَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَهَذَا يُسَبِّبُ عَدَمَ مَعْرِفَةِ السَّاقِطِ.

١٣) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٤٨) ((فَلَا تُدْغِمُ))، وَالْفِعْلُ فِي (أ، ب، ع، س) (تُدْغِمُ) عَلَى أَنَّهُ مِنْ (أَدْغَمَ) لَا مِنْ (أَدْغَمَ)، وَتُرِكَ فِي بَقِيَّةِ النُّسَخِ بِلا ضَبِّ، وَضَبُّ الْمَحَقِّقِ هُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّ الْمَوْضِعَ يَحْتَاجُ إِلَى فِعْلٍ يَتَّعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ، لَكِنْ كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى مُخَالَفَتِهِ الْأَصْلَ، وَيُعْلَلْ لَهَا.

١٤) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/٤٨) ((فَتَكُونُ الْأَلْفُ [فِي] مَكَانِ الْوَاوِ، وَلَا تَكُونُ الْوَاوُ لِأَمْرَةٍ كَلِزُومِ وَوِ مَفْعُولٍ))، وَوَضَعَ الْمَحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (فِي) قَالَ فِيهِ: ((زِيَادَةٌ مِنْ (د))،



وهذه زيادة لا حاجة ملحة لها، والكلام مُستقيم بدونها كُلاًّ الاستقامة، ثُمَّ وَضَعَ هَامِشًا بَعْدَ
كَلِمَةِ (مَفْعُولٍ)، وَأَشَارَ فِيهِ إِلَى (سَيَبُوه، ١٩٨٨، ٣٦٨/٤) بِدُونِ كَلِمَةِ (يَنْظُرُ)، وَحِينَ
رَجَعْتُ إِلَيْهِ وَإِلَى الصَّفْحَةِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا لَمْ أَجِدِ النَّصَّ نَفْسَهُ فِي الْكِتَابِ، بَلْ وَجَدْتُهُ فِيهِ
بِتَصْرُفٍ.

(١٥) فِي (ابن جنّي، ٢٠١٨، ٤٩/٢) ((وَكذلك (رُؤْيَا، وَرُؤْيَةً، وَنُؤْيٍ) إِذَا خَفَّتِ الْهَمْزَةُ))، وَوَضَعَ
الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ (وَنُؤْيٍ) قَالَ فِيهِ: ((زِيَادَةٌ مِنْ د))، وَلَمْ يُوضِّحْ مَا هُوَ الْمَزِيدُ؟، وَلِمَاذَا
زَادَهُ؟ وَهُوَ زَادَ عِبَارَةً (وَنُؤْيٍ)، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي (ك)، وَنَاسَخُ الْأَصْلِ أَلْحَقَهَا بِالْهَامِشِ، وَرُبَّمَا
أُضِيفَتْ لِأَنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْكِتَابِ ٣٦٨/٤، وَالصَّوَابُ عَدَمُ إِثْبَاتِهَا وَإِنْ كَانَ يَجْرِي عَلَيْهَا
نَفْسُ الْحُكْمِ بِدَلِيلٍ أَنَّ ابْنَ جِنِّي حِينَ شَرَحَ هَذَا الْفَصْلَ ذَكَرَ كَلِمَتِي (رُؤْيَا، وَرُؤْيَةً) وَلَمْ يَذْكَرْ
كَلِمَةَ (نُؤْيٍ)، وَلِأَنَّ الْمَازِنِيَّ وَابْنَ جِنِّي ذَكَرَا هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ فِي الْفَصْلِ التَّالِيِ وَلَمْ يَذْكَرَاهَا.

(١٦) فِي (ابن جنّي، ٢٠١٨، ٥١/٢) ((وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: "رُؤْيَا، وَرُؤْيَةً")، فَرَفَعَ الْمُحَقِّقُ (رُؤْيَةً)،
وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مَنْصُوبَةٌ، وَرَفَعَهُ صَحِيحٌ لِأَنَّ فِعْلَ الْقَوْلِ يَنْصَبُ جُمْلَةً، وَلَكِنْ كَانَ عَلَيْهِ
أَنْ يُشِيرَ إِلَى مُخَالَفَتِهِ وَيُعَلِّلَ لَهُ.

(١٧) فِي (ابن جنّي، ٢٠١٨، ٦١/٢) ((فَتُدْعَمُ الزَائِدَةُ فِي [الْوَاوِ] الَّتِي بَعْدَهَا))، فَزَادَ الْمُحَقِّقُ
كَلِمَةَ (الْوَاوِ) وَقَالَ فِي الْهَامِشِ: ((زِيَادَةٌ مِنْ د))، وَهِيَ زِيَادَةٌ لَا حَاجَةَ مُلْحَةً لَهَا، وَالْكَلَامُ
مَفْهُومٌ كُلُّ الْفَهْمِ بِدُونِهَا.

(١٨) فِي (ابن جنّي، ٢٠١٨، ٦١/٢) ((فَإِذَا بَنِيَتْ هَذَا الْفِعْلَ بِنَاءً مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ قَلَّتْ: (ابْيُوعِ،
وَاقْوُورُولِ) [فِيهِ]))، فَزَادَ الْمُحَقِّقُ عِبَارَةً (فِيهِ) وَقَالَ فِي الْهَامِشِ: ((زِيَادَةٌ مِنْ ج، د))، وَهِيَ
زِيَادَةٌ لَا حَاجَةَ مُلْحَةً لَهَا، وَالْكَلَامُ مُسْتَقِيمٌ بِدُونِهَا مُعَبَّرٌ عَنِ الْمُرَادِ مِنْهُ.

(١٩) فِي (ابن جنّي، ٢٠١٨، ٦١/٢) ((فَتُؤَافِقُ هَذِهِ الْوَاوُ الْوَاوُ الَّتِي تَكُونُ بَدَلًا مِنَ الْأَلْفِ فِي
"سُؤِيرٍ")، وَوَضَعَ الْمُحَقِّقُ بَعْدَ كَلِمَةِ (الْوَاوِ) الْأُولَى هَامِشًا قَالَ فِيهِ: ((لَيْسَ فِي ب، د))،
فَلَمْ يَعْرِفِ الْقَارِئُ مَا هُوَ الشَّيْءُ غَيْرُ الْمَوْجُودِ فِي (ب، د)، وَهُوَ يَقْصِدُ كَلِمَةَ (الْوَاوِ)، وَهِيَ
لَمْ تُكْتَبْ فِي مَتْنِ النُّسخَةِ الْأَصْلِ، بَلْ كُتِبَتْ فِي حَاشِيَتِهَا، وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي بَقِيَّةِ
النُّسخِ كُلِّهَا، وَهِيَ مِنَ النَّاسِخِ، تَوْضِيحِيَّةٌ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا النَّصُّ حَاجَةَ مُلْحَةً، وَالْكَلَامُ
مَفْهُومٌ كُلُّ الْفَهْمِ بِدُونِهَا.

(٢٠) فِي (ابن جنّي، ٢٠١٨، ٦١/٢) ((وَهَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ وَسَيَبُوهِ وَأَبِي الْحَسَنِ [الْأَخْفَشِ] وَكُلِّ
مَنْ يُوَثِّقُ بِعِلْمِهِ))، فَأَضَافَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةَ (الْأَخْفَشِ) إِلَى النَّصِّ وَوَضَعَ هَامِشًا قَالَ فِيهِ:
((زِيَادَةٌ مِنْ د))، وَهَذِهِ زِيَادَةٌ لِأَجْلِ زِيَادَةِ وَضُوحِ النَّصِّ الْمُحَقَّقِ، وَهَذَا مَرْفُوضٌ فِي التَّحْقِيقِ
الْعِلْمِيِّ.

(٢١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٦٣/٢-٦٤) ((فلو قلت في هذا: "أفعلت، أو أفعل، أو مفعِل" لقلت: "أوومت، وأووم، ومووم" كما تقول: "أوقنت، وأوقن"))، فضبط المحقق (أفعل) بضم اللام، و(أووم) بضم الميم، و(أوقن) بضم النون، وهي في النسخة الأصل مفتوحة، فخالفت الأصل، ومخالفته صحيحة؛ لأن الأولى بفتح اللام هي نفسها (أفعلت) فعل ماضٍ مبني لما لم يسم فاعله، وبضم اللام فعل مضارع، ولأن الثانية بفتح الميم هي نفسها (أوومت) فعل ماضٍ مبني لما لم يسم فاعله، وبضم الميم فعل مضارع، ولأن الثالثة بفتح القاف هي نفسها (أوقنت) فعل ماضٍ مبني لما لم يسم فاعله، وبضم القاف فعل مضارع، ولكنه لم يُشر إلى مخالفته ومن أين أثبتها، ولم يُعلل لها.

(٢٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٦٧/١) لم يثبت المحقق عنوان الفصل مع أنه موجود في طبعة (المنصف) الأولى في ٣٨/٢، وهو (مفعِل من يئست على مذهب الخليل ومخالفته النحويين).

(٢٣) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٦٧/١-٦٨) ((يلقون حركة الهمزة عليها فيرجعونها ياء حين تحركت))، فضبط المحقق ياء (يرجعونها) بالفتح، وهو خطأ، وهي في الأصل مضمومة. (٢٤) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٦٨/١) ((ومثل ذلك (مفعِل) من (وألت): "ميتل"))، فرسم المحقق همزة (ميتل) على كُرسی الياء، وهي في الأصل رُسمت على الألف كذا (ميتال)، فخالفت المحقق الأصل، ومخالفته صحيحة لأن الهمزة مسبوقة بياء مدية، فهذه الكلمة ككلمة (بيئة)، ولكنه لم يُشر إلى مخالفته الأصل، ولم يُعلل لها.

(٢٥) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٦٨/١) ((فيردونها إلى أصلها))، وفي الأصل (فيردونها) بضم الياء، وهو خطأ، فخالفت المحقق الأصل، ومخالفته صحيحة ولكنه لم يُشر إليها، ولم يُعلل لها.

(٢٦) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٦٨/١) ((ألا تراه قال في (فوعِل) من (فوعِل) كما قال))، فوضع المحقق هذه العبارة بين معقوفين، ووضع بعد المعقوف الأخير هامشاً قال فيه: ((ما بينهما في ب: «ألا ترى إلى قوله في (فوعِل) من (فوعِل) كما قالوا»))، فخالفت المحقق منهجه في ذكر الاختلاف بين النسخ.

(٢٧) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٦٨/١) ((وأجرى (يُوم) من (اليوم) مجرى المدّة))، وفي هذه العبارة خطأ:

أ- (يُوم) هي في الأصل (مُوم) بميم بدل الياء وبضمّة وفتحة معاً على الميم، أي: باسم الفاعل، وربما أراد الناسخ بهذا أن هذه الكلمة ترفع على أنها مقصودة اللفظ ومنصوبة محلاً، وتُصب لأنها مفعول (أجرى)، ولكنها على هذا تُنوّن تنوين ضمّ



في حال الرفع وتثوين فتح في حال النصب، والمحقق جعلها فعلاً مضارعاً منصوباً وهي كذا في (ب، س)، ولا وجود لنصب!، فخالف المحقق الأصل ولم يشر إلى ذلك ولم يُعلل له، وفي (ش) (مؤوم) باسم المفعول، وفي (ع، ق) (مؤوم) باسم الفاعل المرفوع، وفي (ك) (يؤوم) بالفعل المضارع المرفوع، ولا فرق هنا بين (مؤوم)، و(مؤوم) و(يؤوم)، ولا فرق هنا بين فتح العين وكسرها، وإنما العبرة بصم الحرف الأول وسكون الثاني؛ لذا فالصواب أن يثبت ما في (ك) لأنها الأصح هنا نحويًا ولا تحتاج إلى تعديل نحوي لتناسب الكلام أو تأويل.

ب- صَبَطَ الْمُحَقِّقُ مِيمَ (مجرى) بالفتح، وهي كذا في الأصل، وهو خطأ؛ لأنه اسم مفعول من الرباعي (أجرى)، ويكُون بِصَمِّ الميم.

(٢٨) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٧٣/٢) ((وقال: سمعنا من العرب من يقول: (تَعَيَّطَتِ النَّاقَةُ))، وهذا قولٌ لسيبويه، وهو في كتابه بالنص (سبويه، ١٩٨٨، ٣٧٥/٤)، وكان على المحقق أن يصح هذا القول بين أربعة أقواس.

(٢٩) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٧٣/٢) ((وإنما "عوطط" "فعلل"))، ثم وضع المحقق هامشاً بعد هذه العبارة قال فيه: ((زيادة من د، وسبويه))، وهذه الزيادة من نسخة الإسكوريال التي رمز لها المحقق بالرمز (د) ورمزت لها بالرمز (ك)، وهي في (سبويه، ١٩٨٨، ٣٧٦/٤) ((العوطط فعلل)) بدون (إنما) و(أل)، وأرجح أنها من الناسخ، وأنه أضافها معتداً على ما في كتاب سبويه؛ لأن ما قبل هذه العبارة نقله المازني من كتاب سبويه ونص على ذلك.

(٣٠) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٧٦/٢) ((إعلم أنك إذا جمعت (فوعلاً) من (قلت) همزت فقلت: (قوائل)، وتهمز (فواعل) من "عورت، وصيدت"))، وفي نسخة الأصل ((وتهمز "فواعل")) بالبناء للفاعل لا بالبناء للمفعول، فخالف المحقق الأصل، ولم يشر إلى ذلك وإلى سببه، وسبب وقوعه في هذا أنه اعتمد على المطبوعة الأولى، وقد وقع محققاً المطبوعة الأولى في هذا الغلط (ابن جني، ١٩٥٤، ٢٤٤).

(٣١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٢/٢) ((وإذا كان في هذا الجمع بين الياء والواو التي بعد الألف ياء تحول بينها وبين آخر الكلمة = لم تهمز))، فصبط المحقق كلمة (تهمز) بالبناء للمفعول، وهي في نسخة الأصل مضبوطة بالبناء للفاعل، فخالف المحقق الأصل، ولم يشر إلى مخالفته ولم يُعلل لها.

(٣٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٢/٢) ((وذلك نحو: (طواويس، ونواويس)، [هذا في الواو]، والياء نحو: "سايور، وسوايير"))، وفي هذا النص ملاحظتان:

أ- أَنَّ الْمُحَقَّقَ أَصَافَ بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ عِبَارَةً (هذا في الواو) إِلَى النَّصِّ مِنْ نُسخَةِ (ك) الَّتِي رَمَزَ لَهَا بِالرَّمْزِ (د)، وَقَالَ فِي الْهَامِشِ: ((زيادة من د))، يُرِيدُ (ما بين المعقوفين زيادة من د)، ثُمَّ رَفَعَ كَلِمَةَ (الياء) الَّتِي بَعَدَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ، وَهِيَ مَجْرُورَةٌ فِي النُّسخَةِ الَّتِي زَادَ مِنْهَا، وَأَرَى أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ أَجْنَبِيَّةٌ عَنِ النَّصِّ، وَالْكَلَامُ بِدُونِهَا مَفْهُومٌ، وَيَتَّبِقُ مَعَ أُسْلُوبِ الْمَازِنِيِّ فِي التَّعْبِيرِ، وَهُوَ الْإِيجَازُ وَالِاقْتِضَابُ، وَيَتَّبِقُ مَعَ عِبَارَةِ عَصْرِهِ؛ فَلَا حَاجَةَ مُلِحَةً لِإِضَافَتِهَا.

ب- أَنَّ الْمُحَقَّقَ نَصَبَ كَلِمَةَ (نحو)، وَهِيَ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ بِالرَّفْعِ، فَخَالَفَ الْمُحَقَّقُ الْأَصْلَ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَى مُخَالَفَتِهِ وَلَمْ يُعْلِلْ لَهَا.

(٣٣) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٦/٢) ((وذلك نحو: (قياويم)، وفي (ديار): "دياوير"))، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلاحِظَتَانِ:

أ- جَرَّ الْمُحَقَّقُ كَلِمَةَ (قياويم) بِالْفَتْحَةِ بَدَلَ الْكَسْرِ، وَهِيَ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ مَرْفُوعَةٌ، وَفِعْلُهُ صَحِيحٌ، وَلَكِنْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ وَيُعْلِلَ لَهَا.

ب- جَرَّ الْمُحَقَّقُ كَلِمَةَ (دياوير) بِالْفَتْحَةِ بَدَلَ الْكَسْرِ، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا فِي (ب، س)، وَهِيَ فِي (أ، ع) مَرْفُوعَةٌ، فَخَالَفَ الْمُحَقَّقُ النُّسخَةَ الْأَصْلَ، وَمَا فِيهَا صَحِيحٌ، وَالنَّقْدِيرُ فِيهَا (وَفِي "دِيَارٍ" تَقُولُ: "دِيَاوِيرٌ") أَوْ (وَتَقُولُ فِي "دِيَارٍ": "دِيَاوِيرٌ") أَوْ (وَلَمْ تَهْمَزْ فِي "دِيَارٍ"، فَتَقُولُ: "دِيَاوِيرٌ").

(٣٤) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٧/٢) ((هذا باب ما اللام منه همزة، من بنات الياء والواو اللتين هما عَيْنَانِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (سَاءَ يَسُوءُ، وَنَاءَ يَبُوءُ، وَجَاءَ يَجِيءُ، وَشَاءَ يَشَاءُ)، (فهذه كلها تجري^٢ مَجْرَى (قَالَ يَقُولُ، وَبَاعَ يَبِيْعُ، وَخَافَ يَخَافُ) فِي جَمِيعِ مَا تَصَرَّفَتْ مِنْهُ إِلَّا أَتَكَ تَحَوَّلَ اللَّامُ يَاءً إِذَا هَمَزَتْ عَيْنٌ فَاعِلِ الَّتِي هَمَزَتْهَا فِي (قَائِلٍ، وَبَائِعٍ) فَتَقُولُ: جَاءَ، وَسَاءَ))، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلاحِظَتَانِ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقَّقُ هَامِشًا لِعِبَارَةِ (فهذه كلها تجري) وَجَعَلَهُ فِي بَدَايَةِ الْعِبَارَةِ وَنَهَايَتِهَا كَمَا رَأَيْتَ، وَقَالَ فِي الْهَامِشِ: ((ما بينهما ليس في ب))، مَعَ أَنَّهُ وَضَعَ هَامِشًا بَعْدَ الْكَلِمَةِ الْأُولَى (هَذَا) وَقَالَ فِيهِ: ((ليس في ب))، وَوَضَعَ هَامِشًا أَيْضًا بَعْدَ (وساء) وَقَالَ فِيهِ: ((ليس في ب))، وَلَمْ نَعْلَمْ مَا هُوَ الَّذِي لَيْسَ فِي (ب)، فَاخْتَلَفَ عِنْدَهُ مِنْهُجُ الْإِشَارَةِ إِلَى السَّاقِطِ، وَلَمْ يَعْتَمِدْ مِنْهُجًا وَاحِدًا.

ب- ضَبَطَ الْمُحَقَّقُ كَلِمَةَ (فاعِلٍ) بِكَسْرِ اللَّامِ وَبِدُونِ تَنْوِينٍ، مَعَ أَنَّهَا مُجَرَّدَةٌ مِنْ (أَل) وَالِإِضَافَةِ، وَالصَّوَابُ ضَبْطُهَا بِتَنْوِينِ الْكَسْرِ.

(٣٥) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٧/٢) ((وأجريتها مجرى (قاضي، وغاز) في جميع ما تصرفت فيه))، وَوَضَعَ الْمُحَقَّقُ هَامِشًا بَعْدَ (وغاز) قَالَ فِيهِ: ((في ب: غال))، وَصَحِيحٌ أَنَّ النَّاسِخَ



كَتَبَهَا (غَالٍ) أَوْلَا، لَكِنَّهُ وَضَعَ نَقْطَةً فَوْقَ اللَّامِ، وَكَتَبَ فَوْقَ الْكَلِمَةِ (نَسْخَةً)، وَهَذَا يَعْنِي أَحَدَ
أَمْرَيْنِ: أَنَّهَا فِي النُّسخَةِ الَّتِي نَسَخَ مِنْهَا (غَالٍ)، وَفِي نَسْخَةٍ أُخْرَى قَابِلٍ عَلَيْهَا (غَازٍ)، أَوْ
العكس، وَلَوْ افْتَرَضْنَا أَنَّهَا (غَالٍ) فِي النُّسخَةِ الَّتِي نَسَخَ مِنْهَا = فَلَا يَتَغَيَّرُ شَيْءٌ فِي النَّصِّ
بسببِ هَذَا التَّغْيِيرِ، فَالْمُحَقِّقُ لَوْ لَمْ يُثَبِّتْ هَذَا الْهَامِشَ لَكَانَ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ مُرَادَ النَّاسِخِ لَا
يُمْكِنُ الْبَيِّنَةُ بِهِ، وَلِأَنَّهُ حَتَّى لَوْ كَانَ الْبَيِّنَةُ بِأَنَّهَا (غَالٍ) فَلَيْسَ لِهَذَا التَّغْيِيرِ أَثَرٌ فِي النَّصِّ لَا
سِوَمَا أَنَّ هَذَا وَقَعَ فِي النُّسخَةِ (ب) وَلَمْ يَقَعْ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ (أ)، ثُمَّ إِنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّ
الَّذِي يُدْكَرُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْاسْمِ الْمَنْقُوصِ هُوَ كَلِمَةُ (غَازٍ) مَعَ كَلِمَةِ (قَاضٍ)، وَيُذَكَّرَانِ مَعًا،
و(قَاضٍ)، ذُكِرَتْ هُنَا، فَهِيَ تَطْلُبُ أُخْتَهَا.

(٣٦) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٩/٢) ((وَكذلك إِذَا التَّقَّتِ الْهَمْزَتَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَلَا بُدَّ مِنْ
إِدْبَالِ الثَّانِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَكَانَ الْأَصْلُ: (جَائِيٌّ) (عَلَى وَزْنِ ٢): (جَاعِعٌ)، فَفَعَلُوا بِهِ مَا
قُلْتُمْ لَكُمْ لِاسْتِقْطَالِهِمُ الْهَمْزَتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ))، وَفِي هَذَا النَّصِّ عِدَّةٌ مَلَاخِظَاتٍ هِيَ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (الْهَمْزَتَانِ) قَالَ فِيهِ: ((تَنْظُرُ الْمَصَادِرَ السَّالِفَةَ))،
وَهُوَ الْهَامِشُ الْأَوَّلُ فِي الصَّفْحَةِ، وَلَيْسَ قَبْلَهُ مَصَادِرُ سَالِفَةٌ، وَلَا فِي الصَّفْحَةِ الَّتِي
قَبْلَهُ، وَهُوَ يُرِيدُ الْمَصَادِرَ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي الصَّفْحَةِ قَبْلَ السَّابِقَةِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ فِي
مَنْهَجِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا حِينَ تَكُونُ الْمَصَادِرُ فِي الصَّفْحَةِ نَفْسِهَا.
ب- رَسَمَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةَ (جَائِيٌّ) بِالْأَلْفِ مَقْصُورَةً كَمَا رَأَيْتَ، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا فِي النُّسخَةِ
(ب)، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَهِيَ تُكْتَبُ بِهَمْزَتَيْنِ كَمَا كَتَبْتُمَا هُنَا.

ت- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا لِعِبَارَةِ (عَلَى وَزْنِ) وَجَعَلَهُ فِي بَدَايَةِ الْعِبَارَةِ وَنَهَائِهَا كَمَا
رَأَيْتَ، وَقَالَ فِي الْهَامِشِ: ((مَا بَيْنَهُمَا فِي الْأَصْلِ، وَب: (كَقَوْلِهِمْ). وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ
(ج))، وَبِسَبَبِ الْفَارِزَةِ الَّتِي بَعْدَ كَلِمَةِ (الْأَصْلِ) يَفْهَمُ الْقَارِئُ مِنْ هَذَا الْهَامِشِ أَنَّ
الْمَوْجُودَ فِي الْمَتْنِ هُوَ مِنَ النُّسخَةِ الْأَصْلِ (أ) وَمِنَ النُّسخَةِ (ج)، وَلَكِنَّ الْمُحَقِّقَ
لَا يُرِيدُ هَذَا، بَلْ يُرِيدُ أَنَّ مَا بَيْنَ بَدَايَةِ الْهَامِشِ وَنَهَائِهِ فِي (أ، ب) هُوَ (كَقَوْلِهِمْ)،
وَأَثْبَتَ مَا فِي النُّسخَةِ (ج) الَّتِي هِيَ عِنْدِي (ش)، فَغَيَّرَ الْمُحَقِّقُ مَا فِي نُسخَتَيْنِ
إِحْدَاهُمَا الْأَصْلُ وَلَمْ يُعْلِلْ لِهَذَا التَّغْيِيرِ، وَهَذَا التَّغْيِيرُ غَيْرُ صَحِيحٍ هُنَا أَوْ مَرْجُوحٌ
عَلَى الْأَقْل؛ فَكَلِمَةُ (جَائِيٌّ) لَيْسَتْ عَلَى وَزْنِ (جَاعِعٌ)، بَلْ هِيَ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ)،
و(جَاعِعٌ) كَلِمَةٌ أَتَى بِهَا الْمُؤَلِّفُ لِيُمَثِّلَ وَيُوضِّحَ الْهَمْزَتَيْنِ بِالْعَيْنَيْنِ؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ
حَرْفٌ مُشْكَلٌ فِي النُّطْقِ وَالْكِتَابَةِ، وَالْعَيْنُ حَرْفٌ قَرِيبٌ مِنْهُ وَغَيْرُ مُشْكَلٍ، وَهُوَ لَيْسَ
مُبْتَدِعًا لِهَذَا، بَلْ هُوَ مَسْبُوقٌ بِسَبَبِهِ وَمَنْ قَبْلَهُ.

وما فَعَلَهُ المحقِّقُ اضْطَّرَّهُ لِأَن يُعَيِّرَ إعرابَ كلمةٍ (جاعِج)، فَجَرَّهَا وهي مرفوعةٌ في الأصل، فَخَالَفَ المحقِّقُ الأصلَ ولم يُشِرْ إلى هذه المخالفة، ولم يُعَلِّلْ لها.

ث- وَضَعَ المحقِّقُ هامشاً بعدَ كلمةٍ (واحدة) قال فيه: ((ليس في ب، ج))، ولم نعرف ما الذي ليس في (ب، ج)!! ويريد كلمة (واحدة)، وهي عندي ساقطة من (ب، ش، ع، س).

(٣٧) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٩/٢) ((وكانَ الخليلُ يَقُولُ: هو مقلوبٌ، كما قالوا: (شاكٍ)، و"لاثٍ بهِ الأَشَاءُ والغُبْرِيُّ"))، ووضع المحقِّقُ هامشاً بعدَ كلمة (الخليل) قال فيه: ((الكتاب ٣٧٧/٤. وينظر: الأصول ٢٩٧/٣))، وفي هذا ملاحظتان:

أ- حَرَجَ المُحَقِّقُ القَوْلَ في بدايته لا في نهايته، فلم نعرف أين ينتهي قولُ الخليل.
ب- أَشَارَ المُحَقِّقُ إلى الكتابِ لِسَيِّوِيهِ بِدُونِ كلمةٍ (ينظر)، وحينَ رَجَعْتُ إلى المَوْضِعِ المُشَارِ إليه لم أجدِ الكلامَ بِنَصِّهِ؛ لذا كانَ على المُحَقِّقِ أن يُشِيرَ إليه بكلمةٍ (ينظر).

(٣٨) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٨٩/٢) حَرَجَ المُحَقِّقُ البيتَ الشَّعْرِيَّ (لاثٍ بهِ الأَشَاءُ والغُبْرِيُّ)، وَذَكَرَ أَنَّهُ لِلْعَجَّاجِ وَأَشَارَ إلى ديوانِهِ، ثُمَّ أَشَارَ إلى عَشْرَةِ مَصَادِرَ وَرَدَ فيها هذا البيتُ مَعْرُوثاً إلى العَجَّاجِ، وإلى تِسْعَةِ مَصَادِرَ وَرَدَ فيها هذا البيتُ غيرَ مَعْرُوثٍ، وكانَ عليه أن يكتفي بالإشارةِ إلى الدِّيوانِ؛ لِأَنَّ البيتَ مَوْجُودٌ في ديوانِ قائلِهِ، وديوانُهُ ليس مَجْمُوعاً مِن بُطُونِ الكُتُبِ حَدِيثاً، ولا اِخْتِلافَ في نَسْبَتِهِ أو رِوَايَتِهِ في هذه المَصَادِرِ التي عَرَّضَهُ والتي لم تَعْرُضْ، فلا دَاعِيَ لِلإِشَارَةِ إلى هذه المَصَادِرِ لا سِيَّما أَنَّها كَثِيرَةٌ تُثَقِّلُ الهامشَ. ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ الكتابَ لِسَيِّوِيهِ ضَمَّنَ الكُتُبَ التي لم تَعْرُضْ لِقَائِلِهِ، على الرُّغمِ أَنَّهُ مَذْكَورٌ فيه في مَوْضِعَيْنِ (سيبويه، ١٩٨٨، ٤٦٦/٣، ٣٧٧/٤)، وحينَ عُدْتُ إلى المَوْضِعَيْنِ وَجَدْتُ البيتَ مَعْرُوثاً فيهِمَا إلى العَجَّاجِ!

(٣٩) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٩٠/٢) ((واطَّرَدَ القَلْبُ عندَ الخليلِ في هذا لئلا تَلْتَقِيَ همزتانِ. ولا يَطْرُدُ القَلْبُ في قولِ الخَلِيلِ في مِثْلِ "شاكٍ، ولاثٍ". وقال غيرُهُ: ليس هذا مقلوباً، ولكنَّ اللَّامَ أُلزِمَتِ البَدَلُ لئلا تَلْتَقِيَ همزتانِ. وكِلا القولَيْنِ حَسَنٌ جَمِيلٌ))، وَوَضَعَ المُحَقِّقُ هامشاً بعدَ كلمةٍ (الخليل) جاء فيه: ((الكتاب ٣٧٧/٤ - ٣٧٨))، وفي هذا ملاحظتان:

أ- بسببِ وَضَعِ المُحَقِّقِ الهامشَ بعدَ كلمةٍ (الخليل) لم نَعْرِفْ نِهَايَةَ رَأْيِ الخَلِيلِ، لا سِيَّما أَنَّ المُحَقِّقَ وَضَعَ نُقْطَةً بعدَ كلمةٍ (همزتان) الأولى.



ب- أشار المحقق إلى الكتاب لِسَيِّبِيَّهِ بِدُونِ كَلِمَةٍ (ينظر)، وحين رجعت إلى الموضع المشار إليه لم أجد الكلام بنصّه؛ لذا كان على المحقق أن يُشير إليه بكلمة (ينظر).

ثمّ وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (القلب) قال فيه: ((ليس في ب. وفي الهامش: القلب عند الخليل: نسخة))، ولم نعرف الساقط من (ب)، وحين نعود إليها نجد كلمة (القلب).
ثمّ وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ (وقال غيره) قال فيه: ((أي: غير الخليل، وهو سيبويه وتبعه جماعة، ينظر: الكتاب ٣٧٨/٤، والمتمتع ٥١٠، والرضي ٢٤/١-٢٥))، وحين عدت إلى (سيبويه، ١٩٨٨، ٣٧٨/٤) وجدت أن هذا القول ليس لِسَيِّبِيَّهِ، وإنما سيبويه ناقل له فقط، ورأي سيبويه هو في العبارة الأخيرة ((وكلا القولين حسن جميل))، ولذلك وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ هذه العبارة الأخيرة قال فيه: ((هذه العبارة الأخيرة لسيبويه ٣٧٨/٤)).

(٤٠) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٩٠/٢) ((وقال الشاعر فيما جاء مقلوبًا:

فَتَعَرَّفُونِي أَنَّنِي أَنَا ذَاكُمُ شَاكٍ سِلَاحِي فِي الْحَوَادِثِ مُعَلِّمٌ))، وفي هذا ملاحظات:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (الشاعر) وَخَرَجَ فِيهِ الْبَيْتَ وَتَكَلَّمَ عَنِ الشَّاهِدِ فِيهِ وَفَسَّرَ غَرِيبَهُ، وحين وَضَعَ الْهَامِشَ قَبْلَ الْبَيْتِ الشَّعْرِيِّ وَقَعَ فِي إِشْكَالٍ أَنَّهُ خَرَجَ الْبَيْتَ وَتَكَلَّمَ عَنِ الشَّاهِدِ فِيهِ وَفَسَّرَ غَرِيبَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ.

ب- فَتَحَ الْمُحَقِّقُ هَمْزَةً (إنني) فِي الْبَيْتِ الشَّعْرِيِّ، وَهَذَا وَقَعَ فِي النُّسَخَتَيْنِ (ب، ع) وَتُرِكَ غُفْلًا فِي النُّسَخَةِ (س) مَعَ أَنَّهَا مَنْقُولَةٌ مِنْ (ب)، وَهِيَ مَكْسُورَةٌ فِي (أ، ش)، فَخَالَفَ الْمُحَقِّقُ الْأَصْلَ وَلَمْ يُشِرْ إِلَى مُخَالَفَتِهِ وَلَمْ يُعَلِّلْ لَهَا.

والفتح على أن المصدر المؤول من (أن) وما دخلت عليه في محل جر بحرف الجر المحذوف الباء، والكسر على الاستئناف، وقد فسّر بالاستئناف في شرح شواهد شافية ابن الحاجب للبغدادي ٣٧١/٤.

ت- رَسَمَ النَّاسِخُ كَلِمَةَ (ذَاكُمُ) بَوَاوٍ بَعْدَ الْمِيمِ كَمَا رَأَيْتَ، وَهَذَا وَقَعَ فِي النُّسَخَةِ الْأَصْلِ، وَالْأَفْضَلُ رَسْمُهَا بِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ وَبِدُونِ وَوٍ كَمَا فِي بَقِيَّةِ النَّسَخِ.

(٤١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٩٣/٢) ((لأنك همزت ياء خطيئة، [ورزيئة]))، فأضاف المحقق (ورزيئة) بين معقوفين، ووضَعَ هَامِشًا بَعْدَهَا قَالَ فِيهِ: ((زيادة من ج))، وهذه الزيادة غير موجودة في بقية النسخ ومنها الأصل لأن أبا عثمان المازني تكلم عن (خطيئة) مثالاً، وأجرى ما قاله على كلٍ مشابه لها، والدليل على هذا وعلى أن (ورزيئة) لم تسقط من بقية النسخ = كلامه بعدها؛ فإنه تكلم عن (خطيئة) وجمعه (خطايا) فقط، ولم يُورد معها في

التمثيل (رزيئة) وجمعه (رزايا)، فالصواب أن لا تُضاف إلى المتن، بل يُشار فقط في الهامش إلى وجودها في النسخة (ج) التي هي عندي (ش).

(٤٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٩٣/٢) ((حين قلت: "قبائل، وسفائن")، فرقع المحقق كلمتي (قبائل، وسفائن) وهما في الأصل منصوبتان، ورفعهُ صحيح كما في (ب، ع، س)؛ لأنَّ القول ينصب جملةً هي مقول القول، ولا ينصب مفردًا إلا إذا كان بمعنى جملة أو كان مُقتطعًا من جملة، وهو ليس كذلك هنا، ولكن كان عليه أن يُشير إلى نصيهما في الأصل، ويُعلل رفعهما.

(٤٣) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٩٤/٢) ((فصارت "خطائي")، فضبط المحقق كلمة (خطائي) بلا تنوين، وهي في الأصل بتنوين الضم، فخالف الأصل، ومخالفتُهُ صحيحة؛ لأنَّ هذه الكلمة ممنوعة من الصرف، ولكن كان عليه أن يُشير إلى هذا ويُعلل له.

(٤٤) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٩٤/٢) ((كما فعلت ذلك في "مدارا")، وفي هذا النص ملاحظتان: أ- رسم المحقق كلمة (مدارا) بالألف القائمة، وهي رُسمت كذا في (أ، ب، ع، س)، والأصح رسمها مقصورةً كما في النسخة (ش)؛ لأنَّ أصل هذه الألف ياء، ثم قُلبت ألفًا، ولأنَّ أهل العربية يُوردونها مع (مهاري، وحباري، وحبالي، وصحاري)، وكلها تُرسم بالألف المقصورة، ولأنَّ الألف إذا كانت رابعة أو أكثر، وليس قبلها ياء = رُسمت مقصورةً.

ب- وَضَعَ المحقق هامشًا بعد كلمة (مدارا) قال فيه: ((أمام (مدارا) في هامش ج ما نصه))، وذكر النَّص، وهو في الحقيقة ليس أمام (مدارا)، بل بدايته أمام نهاية الفصل، وهذا النَّص هو قول لأبي عمر، أو أوله قول لأبي عمر، ولم يُخرجه المحقق.

(٤٥) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٩٤/٢) ((فاعلم ذلك))، ووضع المحقق هامشًا بعد كلمة (ذاك) قال فيه: ((ليس في ب. وفي ج: ذلك، بدل: ذلك))، ولم تفهم ما الذي ليس في (ب)، وهو يُريد أن كلمة (ذاك) ساقطة من (ب).

(٤٦) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٠٤/٢) ((ولو بنيت مثل (فَعِيلَةٍ) من (جُنْتُ، وسُوْتُ) كنت قائلاً في تكسيره: (جَيَايا، وسَوَايا))، ووضع المحقق هامشًا بعد كلمة (سوايا) قال فيه: ((الكتاب ٣٧٨-٣٧٩، والتعليق ٧٩/٥، والمقتضب ١٤٥/١، والأصول ٣/٢٩٦-٣٩٧))، فأشار المحقق إلى هذه المصادر بدون كلمة (ينظر)، وحين عُدت إلى (سبويه، ١٩٨٨، ٣٧٨-٣٧٩) لم أجد الكلام بنصه، ووجدت معنى الكلام في (سبويه، ١٩٨٨،



٣٧٧/٤). وربما يقصد ٢٩٧؛ لأن الفرق بين رقم الصفحة الأولى ورقم الصفحة الثانية
مئة صفحة.

(٤٧) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٠٥/٢) ((وذلك نحو: (فَعَاعِلٍ) مِنْ (جِنْتٍ، وَسُوْتٍ) تَقُولُ:
"جَيَايَا، وَسَوَايَا")، وَوَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشِينَ:
الأول: بعدَ كلمة (تقول) قال فيه: ((ليس في ب))، ولم نعلم ما هو الذي ليس في (ب)!)، وحين
عُدْتُ إلى نسخة (ب) وَجَدْتُ السَّاقِطَ كَلِمَةً (يقول).
والثاني: بعدَ كلمة (سَوَايَا)، قال فيه: ((الكتاب ٣٧٧/٤ - ٣٧٩، والتعليقة عليه ٨١/٥ - ٨٢،
والأصول ٢٩٦/٣ - ٢٩٧، والرضي ٨٠/٣))، فأشارَ المُحَقِّقُ إلى هذه المصادرِ بدونِ كلمة
(ينظر)، وحينُ عُدْتُ إلى (سيبويه، ١٩٨٨، ٣٧٧/٤ - ٣٧٩) لم أجدِ الكلامَ بِنَصِّهِ، وَوَجَدْتُ أَنَّ
معنى الكلامِ موجودٌ في نهايةِ صفحة ٣٧٨ وبدايةِ صفحة ٣٧٩، وغيرِ موجودٍ في صفحة ٣٧٧،
وكان على المُحَقِّقِ أَنْ يَضَعَ كلمة (ينظر)، وَأَنْ يَكُونَ دَقِيقًا في وضعِ أرقامِ الصَّفَحَاتِ. ثم هو في
هذا الهامشِ يُشيرُ مرَّةً إلى اسمِ المصدرِ، ومرَّةً إلى اسمِ مُؤَلِّفِهِ، إذ أشارَ إلى (الرَّضِيِّ)، وكان
عليه أَنْ يُوجِّدَ منهجَةً في الإشارةِ إلى المصادرِ، ونكَّرَ اسمَ الكتابِ أَفْضَلَ مِنْ نكَّرِ مُؤَلِّفِهِ؛ لأنَّ
المؤلَّفَ يكونُ له أحيانًا أكثرُ مِنْ كتابٍ، وربما في علمٍ واحدٍ، فيلتبسُ على القارئِ المرادُ منهما،
وقد يلتبسُ حتى إذا كانا في علمينِ مختلفينِ، كأن يَسْتَطِرِدَ المُؤَلِّفُ في أحدهما ويأتي في هذه
الاستطراداتِ بأشياءٍ مِنْ علمِ الكتابِ الثَّانِي، وكأن يكونُ أحدهما تَصَمَّنَ علومًا كثيرةً، إلى آخرِ
هذه الاحتمالاتِ، وهنا رُبَّمَا يكونُ المقصودُ شرحَ الشَّافِيَّةِ وربما شرحَ الكافيَّةِ، أقولُ: رُبَّمَا، وإنِ
اعتَرَضَ مُعْتَرِضٌ بأنَّ الكتابَ الذي يُحَقِّقُهُ هذا المُحَقِّقُ (المنصف) كتابٌ صرفيٌّ، فالمقصودُ شرحُ
الشَّافِيَّةِ، فالجوابُ أَنَّ المصادرَ المذكورةَ في هذا الهامشِ قبلَ هذا المصدرِ كُلِّها في النَّحوِ
والصَّرفِ، وليست في الصَّرفِ فَحَسْبُ مَثَلًا، وهذا يزيِّدُ احتماليةَ الشُّكِّ في الكتابِ المرادِ واللُّبسِ
على القارئِ.

(٤٨) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٠٥/٢) ((وكذلك الواو والياء نحو: (فَيَعِلِ) مِنْ (جِنْتٍ، وَسُوْتٍ)
إذا قلت: "جَيَّءٌ، وَسَيَّءٌ")، فرَسَمَ المُحَقِّقُ كلمتي (جَيَّيٌّ، وَسَيَّيٌّ) كما رأيتُ، بألفٍ مقصورةٍ
ثم همزةٍ على السَّطْرِ، والصَّوَابُ أَنْ تُرْسَمَ الهمزةُ على كرسِيِّ الياءِ وبدونِ أَلْفٍ قبلِها، كذا
(جَيَّيٌّ، وَسَيَّيٌّ).

(٤٩) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٠٦/٢) ((فكلُّ شيءٍ هَمَزْتُهُ مِنْ بابِ (سَيِّدٍ، وَعَيْلٍ) إذا قلت:
(سَيَائِدُ، وَعَيَائِلُ) فهو مِنْ بابِ ما عَيَّنُهُ يَاءٌ أَوْ وَاوٌ وَلامُهُ همزةٌ، مُغَيَّرَةٌ على تَغْيِيرِ (جَيَايَا)
وَأَحْوَاتِهِ، هذا أصلُ هذا إذا كانت تَعْرِضُ في الجَمْعِ، وكان مَوْضِعُ اللَّامِ مَهْمُوزًا، أَوْ كان

مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ وَالْوَاوِ اللَّوَاتِي هُنَّ لَامَاتٌ، وَذَلِكَ نَحْوُ: "حَطَايَا، وَرَزَايَا، وَمَطَايَا"، وَفِي هَذَا النَّصِّ عِدَّةُ ملاحظاتٍ:

أ- أَثَبَّتَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةً (مُعَيَّرَةً) بِالْتَاءِ، وَهَذَا هُوَ مَا مَوْجُودٌ فِي النُّسخَةِ (أ) وَهَامِشِ (ب)، أَمَّا (ب، ع) فَفِيهِمَا (مُعَيَّرٌ) بَدُونِ تَاءٍ، وَأَمَّا (ش) فَفِيهَا (يُعَيَّرُ) بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُ مَا فِي (ب، ع) حَتَّى تَكُونَ الْكَلِمَةُ خَبْرًا لَا صِفَةً لـ (هَمْزَةً) كَمَا فِي (أ) وَهَامِشِ (ب)، وَلَيْسَتَقِيمَ الْكَلَامُ الَّذِي بَعْدَهَا، وَمَا فِي (ش) دَلِيلٌ مَقْوٍ لِمَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ، وَإِنْ سَأَلْنَا سَائِلًا: لِمَاذَا لَمْ تُثَبِّتْ مَا فِي (ش)؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ كَلِمَةً (مُعَيَّرٌ) بَدُونِ تَاءٍ انْتَقَتْ عَلَيْهَا نَسَخَتَانِ، وَأَنَّ التَّحْرِيْفَ بِحَذْفِ التَّاءِ أَوْ إِضَافَتِهَا لِأَيَّةِ كَلِمَةٍ أَسْهَلُ مِنَ التَّحْرِيْفِ مِنْ (يُعَيَّرُ) إِلَى (مُعَيَّرَةٍ)، وَهُوَ حَاصِلٌ وَوَقَعَ فِي الْمَخْطُوطَاتِ وَغَيْرِ مُسْتَعْرَبٍ، وَأَنَّ الْكَلَامَ وَسِيَّاقَهُ لَيْسَ مَحْتَاجًا إِلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الدَّالِّ عَلَى الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ.

ب- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشِينَ: هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (عَيَائِلُ)، وَهَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (مَطَايَا)، وَأَشَارَ فِيهِمَا إِلَى مَصَادِرَ بَدُونِ كَلِمَةٍ (يَنْظُرُ)، وَحِينَ رَجَعْتُ إِلَى هَذِهِ الْمَصَادِرِ وَجَدْتُ أَنَّ النَّصَّ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي هَذِهِ الْمَصَادِرِ بِحُرُوفِهِ، وَأَنَّ فِي بَعْضِ مَوَاضِعِ مَصَادِرِ الْهَامِشِ الْأَوَّلِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا كَلَامًا عَنِ جَمْعِ (سَيِّدٍ، وَعَيْلٍ)، وَهُوَ لَا يَتَلَاءَمُ مَعَ كَلَامِ الْمَازِنِيِّ وَقَصْدِهِ مِنْهُ حَتَّى يُشِيرَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُحَقِّقَ لَمْ يَفْهَمَ مُرَادَ الْمَازِنِيِّ مِنْ نَصِّهِ، فَالْهَامِشُ الْأَوَّلُ يُحَذَفُ، وَتُثَبِّتُ كَلِمَةُ (يَنْظُرُ) فِي بَدَايَةِ الْهَامِشِ الثَّانِي إِنْ أُريدَ إِبْقَاءُهُ؛ لِأَنَّ إِبْرَادَهُ لَيْسَ فِيهِ كَبِيرُ فَائِدَةٍ، إِذْ إِنَّ الْمُؤَلِّفَ تَكَلَّمَ عَنِ الْأَمْثَلَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي فُصُولٍ سَابِقَةٍ، وَوُضِعَتْ لِنُصُوصِهَا الَّتِي هِيَ فِيهَا إِشَارَاتٌ.

ثُمَّ بَعْدَ نَهَائِيَةِ هَذَا النَّصِّ الَّذِي هُوَ نَهَائِيَةُ صَفْحَةٍ فِي هَذِهِ الطَّبَعَةِ، وَوُضِعَتْ نِقَاطٌ كَثِيرَةٌ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ، وَهِيَ نِقَاطٌ مِنْ أَجْلِ تَنْسِيقِ النَّصِّ وَصَقِّهِ، وَهِيَ مِنَ الْمُحَقِّقِ أَوْ دَارِ الطَّبَعِ، وَهَذَا الْأَمْرُ غَيْرُ صَحِيحٍ فِي التَّحْقِيقِ الْعِلْمِيِّ وَالنَّشْرِ الْعِلْمِيِّ لِلنُّصُوصِ؛ لِأَنَّ الْقَارِئَ قَدْ يَظُنُّ أَنَّهَا نِقَاطٌ تَدُلُّ عَلَى حَذْفِ مِنَ الْكَلَامِ، أَوْ بَيَاضٍ فِي نُسْخِ التَّحْقِيقِ لَمْ يَتِمَّكَّنِ الْمُحَقِّقُ مِنْ قِرَاءَتِهِ أَوْ وَضَعِ بَدِيلٍ مُنَاسِبٍ لَهُ، وَمُلِيَ بِهَذِهِ النِّقَاطِ.

(٥٠) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ١٠٩/٢) ((وَاعْلَمُ أَنَّ اللَّامَ إِذَا كَانَتْ وَاوًا، وَكَانَتْ ظَاهِرَةً فِي الْوَاحِدِ= فَإِنَّ الْهَمْزَةَ تُبَدَّلُ مَكَانَهَا الْوَاوُ إِذَا كُسِرَ الْوَاحِدُ عَلَى هَذَا الْجَمْعِ نَحْوُ: "إِدَاوَةٌ وَأَدَاوِي، وَغَبَاوَةٌ وَغَبَاوِي، وَشَقَاوَةٌ وَشَقَاوِي"))، وَوَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (شَقَاوِي)، وَأَشَارَ فِيهِ إِلَى مَجْمُوعَةِ مَصَادِرَ، أَوْلَاهَا كِتَابُ سَيَّبُوِيهِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَأَوْلَاهُمَا ٣/٣٨٧، وَحِينَ تَعُودُ



إليه لا تجد أية علاقة بين النص وهذه الإشارة، وحين دققت وجدت ذكراً لمفرد هذه الأمثلة في نفس الصفحة لكن في الجزء الرابع، وهو أيضاً لا يصلح إشارة لهذا النص.

(٥١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٠٩) ((فأبدلوا [من] الهمزة التي عرّضت في الجمع ولو))، فأضاف المحقق كلمة (من) بين معقوفين ووضع هامشاً بعدها قال فيه: ((زيادة من ج))، وهذه الزيادة مرجوحة؛ لأنه ليس في إثباتها حاجة، والكلام صحيح بدونها وليس فيه أي نقص أو وهم أو خطأ أو استغراق، ولأن نسخة (ج) التي هي عندي (ش) تفرّدت بها، ولأن التعبير بإبدال الهمزة أصح للسباق من التعبير بإبدال منها، حتى إن عدم إثبات هذا الفرق بين النسخ هو الأصوب في مناهج التحقيق.

(٥٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١١٣) ((وقد جاء الشاعر بجمع "سماء")، وفي هذه العبارة ملاحظتان:

أ- وضع المحقق هامشاً بعد كلمة (الشاعر) قال فيه: ((في ب، ج: وقد جاء في الشعر جمع))، وهو في (ع) أيضاً، ولم يذكرها.

ب- أخطأ المحقق في مكان الهامش، والصواب أن يضعه بعد كلمة (جمع).

(٥٣) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١١٣) خرج المحقق شطر البيت (سماء الإله فوق سبع سمائيا)، وفي تخريجه له ملاحظتان:

أ- وضع هامش التخرّيج قبل الشطر، وهو غير صحيح؛ لأنه سيتكلم عنه وهو لم يأت بعد.

ب- ذكر في هامش التخرّيج أن الشطر لأمية وأشار إلى مكانه في ديوانه، ثم أشار إلى تسعة مصادر أخرى، وهذا غير صحيح؛ لأنه لا فائدة من ذكر هذه المصادر والشطر موجود في ديوان الشاعر ولا يوجد اختلاف في روايته لا سيما في موضع الشاهد.

(٥٤) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١١٤) ((ألا تراه فتح ياء (سمائيا) في موضع الجرّ، فأجرها مجرى لام قبائل، ورسائل))، وفي هذا النص ملاحظتان:

أ- كلمة (مجرى) في النسخة الأصل مفتوحة الميم، والمحقق ضمها، وفعله صواب لأن فعلها (أجرى) رُباعي، ولكن كان على المحقق حين خالف الأصل أن يُشير إلى ذلك ويُعلّل له.

ب- وضع المحقق هامشاً بعد كلمة (رسائل) قال فيه: ((ليس في ج))، ولم نعرف ما هو الذي ليس فيها، وحين عدنا إلى المخطوطات وجدنا أن الساقط هو ((ألا تراه فتح ياء (سمائيا) في موضع الجرّ))، وهو ساقط من (ب، ج) لا من (ج) فقط.

٥٥) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٤/٢) ((وما كان آخره ياءً ما قبلها مكسورٌ^٣) وهي ساكنة^٣)
في مَوْضِعِ الْجَرِّ وَالرَّفْعِ = فَالْتَّنْوِينُ بَدَلٌ مِنْهَا))، وفي هَذَا النَّصِّ مَلَاخِظَتَانِ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ عِبَارَةَ (وهي ساكنة) بَيْنَ رَقْمِي هَامِشٍ مُرْتَفِعِينَ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي النَّصِّ الَّذِي اقْتَبَسْتُهُ، وَكُتِبَ فِي الْهَامِشِ: ((ما بينهما ليس في ب))، وَالصَّوَابُ أَنَّ السَّاقِطَ كَلِمَةً (سَاكِنَةً) فَقَطْ، وَأَنَّهَا سَاقِطَةٌ مِنْ (ب، ع) لَا مِنْ (ب) فَقَطْ، وَيُلَاحِظُ كَيْفَ اخْتَلَفَ مَنْهَجُهُ فِي ذِكْرِ السَّاقِطِ هُنَا عَمَّا فِي النُّقْطَةِ السَّابِقَةِ، وَكُلُّ هَذَا فِي صَفْحَةٍ وَاحِدَةٍ.

ب- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (فَالْتَّنْوِينِ) قَالَ فِيهِ: ((في هامش الأصل: في نسخة: والتتوين، بالواو))، نَعَمْ وَفِي مَتْنِ (ج) (والتتوين) بِالْوَاوِ أَيْضًا، فَلِمَاذَا لَمْ يَذْكُرْهُ!

٥٦) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٤/٢-١١٥) جَعَلَ الْمُحَقِّقُ النَّصَّ أَرْبَعَ فِقرَاتٍ، وَالصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ فِقرَةً وَاحِدَةً؛ لِأَنَّهُ فِكْرَةٌ وَاحِدَةٌ مُتَّصِلَةٌ أَجْزَاؤُهَا بِبَعْضٍ وَمُتْرَابِطَةٌ تَرَابُطًا شَدِيدًا.

٥٧) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٥/٢) ((إِذَا رَفَعَهُ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ فَهُوَ عِنْدَهُ يَجْرِي آخِرُهُ مَجْرَى آخِرِ (ضَوَارِبِ)، إِذَا جَاءَ مَوْضِعَ الْجَرِّ = فَتَحَهُ كَمَا يَفْتَحُ آخِرَ (ضَوَارِبِ) فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ لِأَنَّهُ لَا يَنْصَرِفُ))، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلَاخِظَتَانِ:

أ- نَصَبَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةَ (مَوْضِعِ) وَهِيَ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِي مَرْفُوعَةٌ.
ب- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ (ضَوَارِبِ فِي) قَالَ فِيهِ: ((ليس في ب))، وَلَمْ نَعْلَمْ مَا الَّذِي لَيْسَ فِي (ب)، وَحِينَمَا عُدْنَا إِلَى الْمَخْطُوطَاتِ وَجَدْنَا أَنَّ السَّاقِطَ كَلِمَةً (فِي)، وَأَنَّهَا سَاقِطَةٌ مِنْ (ب، ع) لَا مِنْ (ب) فَقَطْ، وَأَنَّ كَلِمَةَ (مَوْضِعِ) الَّتِي بَعْدَهَا مَنْصُوبَةٌ فِي (ب، ع).

٥٨) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٥/٢) حَرَجَ الْمُحَقِّقُ الْبَيْتَ الشِّعْرِيَّ (لَا بَارِكَ اللَّهُ فِي الْعَوَانِي هَلْ/ يُصْبِحَنَّ إِلَّا لَهُنَّ مُطَلَّبٌ)، وَوَضَعَ هَامِشَ التَّخْرِيجِ قَبْلَ الْبَيْتِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ سَيَتَكَلَّمُ عَنِ الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ.

٥٩) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٦/٢) أَثْبَتَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةَ (أَبِيئُ) بِالنَّاءِ فِي صَدْرِ الْبَيْتِ الشِّعْرِيِّ (أَبِيئُ عَلَى مَعَارِي فَاخِرَاتٍ)، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ (أَبِيْبُ) بِالْبَاءِ، وَفَعْلُهُ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّهَا فِي (ب، ش، ع، س) (أَبِيَيْتُ) بِالنَّاءِ، وَلِأَنَّ ابْنَ جَنِّيَّ أَعَادَ فِي شَرْحِ هَذَا الْفَصْلِ قَوْلَ الْمَازِنِيِّ مَعَ الْبَيْتِ بِالنَّصِّ وَأُثْبِتَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْهُ (أَبِيئُ) بِالنَّاءِ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِي، وَلَكِنْ كَانَ عَلَى الْمُحَقِّقِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى هَذَا وَيُعَلِّلَ لِمُخَالَفَتِهِ الْأَصْلَ.



٦٠) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٦/٢) ((وَأَنْشَدْنَا الْأَصْمَعِيَّ))، وفي هذه الجملة اختلافٌ مهمٌّ بين النسخ لم يُورده المُحقِّق، وهذا الاختلاف هو: ((في (ب، ج) (وَأَنْشَد) بلا نا المتكلمين، وفي حاشية (ب) (نسخة: وَأَنْشَدْنَا الْأَصْمَعِيَّ) كالمُثَبَّت)).

٦١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٦/٢) ((لِأَنَّهُ لَوْ أَنْشَدَهُ: (مَعَارٍ فَاحْرَاتٍ) لَمْ يَنْكَسِرِ الشَّعْرُ))، فَأَثَبَتِ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةً (أَنْشَدَهُ) بِهَاءِ الْغَائِبِ كَمَا فِي النُّسخةِ الْأَصْلِ، وَالصَّوَابُ أَنْ تُثَبَّتَ بِدُونِهَا؛ لِأَنَّهَا وَرَدَتْ بِدُونِهَا فِي (ب، س)، وَلِأَنَّ ابْنَ جَنِّيَّ أَعَادَ فِي شَرْحِ هَذَا الْفَصْلِ نَصَّ الْمَازِنِيِّ هَذَا بِالْحَرْفِ مَعَ الْبَيْتِ الشَّعْرِيِّ، وَأُثْبِتَتْ فِي هَذِهِ الْإِعَادَةِ كَلِمَةٌ (أَنْشَد) مُجَرَّدَةً مِنْ (هَاءِ الْغَائِبِ، وَتَاءِ الْمُخَاطَبِ) فِي كُلِّ النُّسخِ، وَضَبِطْتُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَعْلُومِ فِي (أ، ش، ع)، وَلَمْ تُضَبِّطْ فِي (ب، س).

٦٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٧/٢) ((وَقَالَ الشَّاعِرُ (فَأَجْرَاهُ عَلَى الْأَصْلِ):

قَدْ عَجِبْتُ مَنِّي وَمِنْ يُعِيلِيَا

لَمَّا رَأَيْتَنِي خَلَقًا مَقْلُولِيَا))،

وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلَاخِظَتَانِ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ عِبَارَةً (فَأَجْرَاهُ عَلَى الْأَصْلِ) بَيْنَ رَقْمَيْ هَامِشٍ مُرْتَفِعَيْنِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي النَّصِّ الَّذِي اقْتَبَسْتُهُ وَكَتَبْتُ فِي الْهَامِشِ: ((مَا بَيْنَهُمَا لَيْسَ فِي (ب))، وَهَذَا اخْتِلَافٌ فِي مَنْهَجِهِ فِي ذِكْرِ السَّاقِطِ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا، ثُمَّ هُوَ لَيْسَ اخْتِلَافًا مُهِمًّا حَتَّى يُثَبَّتَ، فَالْأَفْضَلُ عَدَمُ إِثْبَاتِهِ.

ب- كَتَبَ الْمُحَقِّقُ الْبَيْتَ الشَّعْرِيَّ عَلَى هَيْئَةِ بَيْتَيْنِ، وَكَتَبَ فِي الْهَامِشِ ((الْبَيْتَانِ لِلْفَرَزْدِقِ))، وَكَتَبَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ عَلَى هَيْئَةِ بَيْتَيْنِ. (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٧/٢ ١٥١/٣)، و(ابن عصفور، ١٩٨٠، ٤٣)، وَنَصَّ مُحَقِّقُونَ عَلَى أَنَّهُ بَيْتَانِ، أَيْ: مِنْ مَشْطُورِ الرَّجَزِ. (الشنتمري، ١٩٩٤م، ٤٨٩)، و(ناظر الجيش، ١٤٢٨، ٤٠٤٧/٨)، و(العيني، ٢٠١٠، ١٨٣٦/٤)، وَنَصَّ سَبِيوِيَهْ عَلَى أَنَّهُ بَيْتٌ. (سَبِيوِيَهْ، ١٩٨٨، ٣١٤/٣)، وَنَصَّ بَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيُّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الرَّجَزِ الْمُسَدَّسِ، أَيْ: مُكَوَّنٌ مِنْ سِتِّ تَفْعِيلَاتٍ. (العيني، ٢٠١٠، ١٨٣٦/٤)، وَهَذَا يُرَجِّحُ أَنَّهُ بَيْتٌ وَاحِدٌ لَا بَيْتَانِ، وَرُبَّمَا دَعَاهُمْ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ بَيْتَانِ وَجُودُ النَّصْرِ فِي عَرُوضِ الْبَيْتِ.

٦٣) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١١٧/٢) ((وَقَالَ [الْآخِرُ]: خَرِيْعٌ دَوَائِدِي فِي مَلْعَبٍ/تَأَرَّرُ طَوْرًا وَتُرْخِي [الْإِرَارًا])، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلَاخِظَتَانِ:

أ- أَصَافَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةً (الْآخِرِ) إِلَى الْمَتَنِ وَوَضَعَ هَامِشًا بَعْدَهَا قَالَ فِيهِ: ((زِيَادَةٌ مِنْ ب))، وَقَدْ أَصَابَ فِي هَذِهِ الزِّيَادَةِ لَكِنَّهُ لَمْ يُحْسِنِ التَّلْغِيقَ وَالتَّلْغِيلَ؛ لِأَنَّهَا زِيَادَةٌ مِنْ نُسخَةٍ مُقَابَلَةٍ عَلَيْهَا نُسخَةٌ (ب) لَا مِنْ نُسخَةٍ (ب)، وَالتَّلْغِيلُ أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ مُلْحَظَةٌ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْفِعْلِيَّةَ (قَالَ) مَعطُوفَةٌ عَلَى الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ (وَقَالَ الشَّاعِرُ)، وَالْعَطْفُ بِلَا إِثْبَاتِ كَلِمَةٍ (الْآخِرِ) يَقْتَضِي عَدَمَ اخْتِلَافِ الْفَاعِلِ، وَقَائِلُ الْبَيْتَيْنِ شَاعِرَانِ لَا شَاعِرٌ وَاحِدٌ.

ب- حَرَجَ الْمُحَقِّقُ الْبَيْتَ الشَّعْرِيَّ مِنْ دِيْوَانِ قَائِلِهِ الْكُمَيْتِ، ثُمَّ حَرَجَهُ مِنْ مَجْمُوعَةِ مَصَادِرٍ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ الْمَصَادِرِ وَالْبَيْتُ مَوْجُودٌ فِي دِيْوَانِ الشَّاعِرِ، وَدِيْوَانُهُ لَيْسَ مَجْمُوعًا مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ حَدِيثًا، وَلَا يُوجَدُ اخْتِلَافٌ فِي رِوَايَتِهِ فِي مَوْضِعِ الشَّاهِدِ.

(٦٤) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ١٤٣/٢) ((وَلَوْ بَنَيْتَ (فَعَائِلًا) مِثْلَ (حُطَّائِطٍ) مِنْ (جِئْتُ، وَسُوْتُ) = لَقُلْتُ: "جِيَاءٍ، وَسُوَاءٍ")، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلَاخِظَتَانِ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (حُطَّائِطٍ) قَالَ فِيهِ: ((كُتِبَ بجانِبِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي (ع) صَعُودًا بَيْتَانِ مِنَ الرَّجْزِ))، وَهَذَا وَهَمٌّ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْبَيْتَيْنِ مَكْتُوبَانِ فِي (ج) لَا فِي (ع)، وَلِمَاذَا بَنَى الْفِعْلَ لِلْمَجْهُولِ وَالْبَيْتَانِ مَكْتُوبَانِ بِحُطِّ النَّاسِخِ؟ حَقِيقَةٌ لَا أُدْرِي.

ثُمَّ فِي نَفْسِ الْهَامِشِ أَشَارَ إِلَى سِتَّةَ عَشَرَ مَصَدْرًا، وَأَشَارَ إِلَى بَعْضِهَا بِأَسْمَائِهَا وَإِلَى بَعْضِهَا الْآخَرَ بِأَسْمَاءِ مُؤَلِّفِيهَا، وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَى مِثْلِ هَذَا وَذَكَرْنَا رَأْيِنَا فِيهِ وَأَثَرَهُ فِي النُّقْطَةِ التَّصْصِيلِيَّةِ (٤٩)، فَلْيُنْظَرُ هُنَاكَ.

ب- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ (لَقُلْتُ) قَالَ فِيهِ: ((فِي ب: قُلْتُ))، أَي: بَدُونَ لَامٍ، وَهُوَ كَذَا فِي (ع)، فَلِمَاذَا لَمْ يَذْكَرِ الْمُحَقِّقُ (ع)؟ وَهُوَ اخْتِلَافٌ غَيْرُ مُهِمٍّ، وَالْأَوْلَى عَدَمُ إِثْبَاتِهِ؛ لِأَنَّ الْأَكْثَرَ أَنْ يَكُونَ جَوَابُ الشَّرْطِ بِاللَّامِ إِذَا كَانَ مُثَبَّتًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِلَا لَامٍ، وَمَا فِي الْأَصْلِ جَاءَ عَلَى الْأَكْثَرِ، فَلَا فَائِدَةَ مِنْ ذِكْرِ هَذَا الْاِخْتِلَافِ، وَلِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ فِي الْفَصْلِ التَّالِيِ اسْتَعْمَلَ نَفْسَ الْأُسْلُوبِ، وَأُثْبِتَتِ اللَّامُ مَعَ (قُلْتُ) فِي جَوَابِ الشَّرْطِ فِي كُلِّ النَّسخِ.

(٦٥) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ١٤٤/٢) ((أَكْمَا لَمْ تُغَيِّرْ جَمَعَ (فَاعِلَةٍ) مِنْ (جِئْتُ) حِينَ قُلْتُ: (جَوَائِي) إِذْ كَانَتْ هَمْزُهَا الْهَمْزَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْوَاحِدِ^(١)))، وَفِي هَذَا النَّصِّ ثَلَاثُ مَلَاخِظَاتٍ:



أ- أَنَّ الْمُحَقَّقَ وَضَعَ رَقْمِي (٦) فِي بَدَايَةِ هَذَا النَّصِّ وَنِهَائِيَّتِهِ مُرْتَفِعِينَ قَلِيلًا كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ أَعْلَاهُ وَجَعَلَهُمَا هَامِشًا قَالَ فِيهِ: ((مَا بَيْنَهُمَا لَيْسَ فِي ب. وَفِي ج: "هَمْزَةٌ" بَدَل "جَمْع"))، فَخَالَفَ مَنَهَجَ الْإِشَارَةِ إِلَى السَّاقِطِ كَعَادَتِهِ، ثُمَّ دَمَجَ مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى السَّاقِطِ اخْتِلَافًا بَيْنَ النَّسَخِ مَعَ أَنَّ مَكَانَ الْهَامِشِ لَيْسَ فِي مَوْضِعِ الْاِخْتِلَافِ!!

ب- أَثَبَتَ الْمُحَقَّقُ الْيَاءَ فِي كَلِمَةِ (جَوَائِي)، وَالصَّوَابُ حَذْفُهَا وَرَسْمُ الْهَمْزَةِ عَلَى السَّطْرِ وَتَنْوِينُهَا تَنْوِينَ كَسْرٍ كَذَا (جَوَاءٍ)؛ لِأَنَّهَا رُسِمَتْ كَذَا فِي نَسْخَةِ (ج)، وَرُسِمَتْ فِي نَسْخَةِ (أ) بِهَمْزَةٍ عَلَى السَّطْرِ مَكْسُورَةٍ وَبَعْدَهَا يَاءٌ أُخِيرَةٌ غَيْرُ مُتَّصِلَةٍ بِالْهَمْزَةِ، وَتَحْتَ الْيَاءِ تَنْوِينُ كَسْرٍ، وَيُعْهَمُ مِنْ كِتَابَتِهَا بِهَذِهِ الصُّورَةِ أَنَّ نَاسِخَ (أ) أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ لِلْقَارِئِ أَنَّ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ يَاءٌ، حُذِفَتْ وَعَوِّضَ عَنْهَا بِتَنْوِينِ الْعَوِّضِ، وَلِأَنَّ السِّيَاقَ يَطْلُبُ أَنْ تَكُونَ (جَوَاءٍ) مِثْلَ (جِيَاءٍ) فِي شَكْلِهَا وَفِيهَا مَرَّتْ بِهِ هَمْزَتُهَا وَمَا بَعْدَهَا طَلَبًا مُلْحًا.

ت- أَنَّ الْمُحَقَّقَ نَصَبَ كَلِمَةَ (الْهَمْزَةُ) وَهِيَ مَرْفُوعَةٌ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ، فَخَالَفَ الْأَصْلَ وَلَمْ يُعَلِّكْ لِمُخَالَفَتِهِ هَذِهِ.

(٦٦) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٤٧-١٤٨) ((وَكَانَ يُؤْنَسُ يَقُولُ فِي تَحْقِيرِ (قَبَائِلِ) اسْمِ شَيْءٍ: (قُبَيْلٍ)، فَلَا يَهْمُزُ، [وَالْخَلِيلُ يَهْمُزُ]، وَالْقِيَاسُ عَلَى مَا فَسَّرْتُ لَكَ))، فَوَضَعَ الْمُحَقَّقُ جُمْلَةً (وَالْخَلِيلُ يَهْمُزُ) بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ وَوَضَعَ هَامِشًا بَعْدَهَا قَالَ فِيهِ: ((زِيَادَةٌ مِنْ ج))، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي النُّسخَةِ الْأَصْلِ، أَلْحَقَهَا النَّاسِخُ فِي الْحَاشِيَةِ وَاسْتَدْرَكَهَا بَعْدَ أَنْ سَقَطَتْ، وَمَا بَعْدَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي (أ) دَلِيلٌ عَلَى صَرُورَةِ وُجُودِهَا.

(٦٧) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٤٥-١٤٦) ((وَكَانَ يُؤْنَسُ يَقُولُ فِي تَصْغِيرِ (حُطَائِطٍ): (حُطَيْطٍ)، فَيَحْذِفُ الْهَمْزَةَ وَيُنْبِثُ الْأَلْفَ، فَهُوَ يَلْزِمُهُ فِي تَكْسِيرِ هَذَا أَنْ يَقُولَ: (جَيَايَا)، وَسَوَايَا)؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَذَفَ الْهَمْزَةَ الَّتِي كَانَتْ بَعْدَ الْأَلْفِ فِي الْوَاحِدِ بَقِيَتِ الْأَلْفُ ثَالِثَةً كَأَلْفِ (رِسَالَةٍ)، وَوَاوِ (عَجُوزٍ) وَيَاءِ (حَطِينَةٍ)).

فَإِذَا كَانَ الْجَمْعُ = هَمْزَتِ الْأَلْفِ))، فَفَصَلَ النَّصَّ وَجَعَلَ مَا قَبْلَ (فَإِذَا كَانَ الْجَمْعُ = هَمْزَتِ الْأَلْفِ) فِقْرَةً مُسْتَقَلَّةً وَبِالْبَاقِي فِقْرَةً أُخْرَى مُسْتَقَلَّةً، وَالصَّوَابُ أَنْ يُوَصَلَ وَلَا يُفْصَلَ؛ لِأَنَّ النَّصَّ مُرْتَبِطٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ارْتِبَاطًا قَوِيًّا وَمُتَّصِلٌ اتِّصَالًا شَدِيدًا لَا يَصِحُّ مَعَهُ الْفَصْلُ.

(٦٨) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٥٣) ((وَيَقُولُ فِي (فَعَلَلٍ) مِنْ (جِنْتُ، وَسُوْتُ): (جَيْئِي، وَسَوْعِي)، فَتُبْدِلُ الْهَمْزَةَ الثَّانِيَةَ يَاءً))، وَفِي هَذَا النَّصِّ عِدَّةٌ مَلَاخِظَاتٍ:

أ- أَنَّ الْمُحَقَّقَ لَمْ يَنْوِنِ كَلِمَتِي (جَيْئِي، وَسَوْعِي)، وَهُمَا اسْمَانِ مَقْصُورَانِ خَالِيَانِ مِنَ الْإِضَافَةِ وَ(أَلِ)، يَوْضَعُ عَلَى هَمْزَتِهِمَا التَّنْوِينَ.

ب- أن المحقق وضع هامشا بعد كلمتي (جَيئى، وَسَوَى) قال فيه: ((كانت الكلمتان في الأصل، وع: جَيَّأً، وَسَوَّأً))، وفي الحقيقة كتبنا كذا في (ع) فقط، أما في النسخة الأصل فقد كُتِبَتَا كذا (جَيَّأً، وَسَوَّأً)، فهو خطأ في وصف ما في النسختين، وخالف المحقق رسم الكلمتين في النسخة الأصل، ومخالفته صحيحة، ولكنه لم يعلل.

ت- أن المحقق وضع هامشا بعد كلمة (الثانية) قال فيه: ((ليس في ب))، ولم نعرف الساقط من (ب)، وحينما رجعنا إليها وجدنا أن الساقط كلمة (الثانية)، وهو في الحقيقة فرق ليس ذا أهمية كبرى، لا يستحق الذكر.

٦٩) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٥٥) ((و(فَعَلَّ): (جُوءٍ) [مثل (جُوعٍ)]))، ووضع المحقق هامشا بعد عبارة (مثل "جُوعٍ") قال فيه: ((زيادة من ج))، وهي (ش) عندي، وإثبات هذه الزيادة في المتن غير صحيح؛ لأنها موجودة في شرح ابن جني لهذا الفصل، فغالب الظن أنها أضيفت منه، بدليل أنها لما لم تكن في شرح فصل [فَعَلَّ] من (جئْتُ وَسَوَّيْتُ: جَيئى وَسَوَّيْتُ) لم تُصَف إلى متيه.

٧٠) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٥٥) ((و(فَعَلَّ): (جِيءٍ) [مثل: جِيَعٍ])، وفي هذا النص ملاحظتان:

أ- وضع تنوين ضم على همزة (جِيءٍ)، وهو خطأ، والصواب وضع تنوين كسر لأنه عوض عن الياء المحذوفة التي هي منقلبة من همزة.

ب- وضع المحقق هامشا في النهاية مرقما برقم (٦) قال فيه: ((في ج: فصارت))، وهو خطأ، والصواب أن يكون هامش (٤) بدل هامش (٦)، وهامش رقم (٤) قال فيه: ((زيادة من ج))، ولم نعلم ما هي الزيادة؛ لأنه لم يضعها بين معقوفين، وهي (مثل: جِيَعٍ)، وهذه الزيادة وضعها الناسخ بين قوسين وكتب فوقها حرف (خ)، يريد أن إثبات هذه العبارة خطأ، أو أن هذه العبارة غير موجودة في النسخة التي نسخ منها، أو أنها موجودة في نسخة أخرى غير التي نسخ منها، وهي موجودة في شرح ابن جني لهذا الفصل، فغالب الظن أنها أضيفت منه، بدليل أنها لما لم تكن في شرح فصل [فَعَلَّ] من (جئْتُ وَسَوَّيْتُ: جَيئى وَسَوَّيْتُ) لم تُصَف إلى متيه، فالصواب عدم إثباتها في المتن.

٧١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٥٦) صَبَطَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَتِي (جُوءٍ، وَسَوَّيْتُ) في عنوان الفصل [جُوءٍ، وَسَوَّيْتُ] يُكْسَرَانِ عَلَى (جَيَّأٍ، وَسَوَّأٍ) [بتنوين الضم، وهو خطأ، والصواب ضبطهما بتنوين الكسر؛ لأنه عوض عن ياء محذوفة. والحقيقة أن إثبات مُحَقِّقِي الْمَطْبُوعَةِ الْأُولَى



هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ فِي الْعُنْوَانِ الَّذِي وَضَعَاهُ لِهَذَا الْفَصْلِ خَطًّا، وَتَبِعَهُمَا فِي ذَلِكَ مُحَقِّقُ
الْمَطْبُوعَةِ الثَّلَاثَةِ، وَأَرَى أَنَّ الَّذِي أَوْقَعَهُمَا فِي هَذَا أَمْرَانِ:

أ- أَنَّ الْمَازِنِيَّ لَمْ يُحَدِّدِ الْمَفْرَدَ الَّذِي جَمَعَهُ عَلَى (جِيَاءٍ، وَسَوَاءٍ)، بَلْ قَالَ: ((وَلَوْ كَسَّرْتَ
هَذَا)).

ب- حَدِيثُ ابْنِ جَنِّيٍّ عَنِ جَمْعِ (جُوءٍ) فِي شَرْحِ هَذَا الْفَصْلِ.

وَأَرَى أَنَّ كَلِمَةَ (هَذَا) فِي كَلَامِ الْمَازِنِيَّ إِشَارَةٌ إِلَى (جِيَّيٍّ وَسَوَّيٍّ، وَجُوءٍ، وَجِيَّيٍّ)، وَهِيَ
الْكَلِمَاتُ الَّتِي بُنِيَتْ مِنْ (جِنْتُ، وَسُوْتُ) عَلَى وَزْنِ (فَعْلَلٍ، وَفُعْلَلٍ، وَفِعْلَلٍ) فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ، وَإِنْ
لَمْ يُرِدْهَا كُلُّهَا فَهُوَ يُرِيدُ (جِيَّيٍّ، وَسَوَّيٍّ) لِأَنَّهَا الْأُولَى ذِكْرًا، وَلِأَنَّ الْمَازِنِيَّ اعْتَمَدَ فِي تَأْلِيْفِ كِتَابِهِ
(التَّصْرِيفِ) عَلَى كِتَابِ سَيَّبِيهِ كَمَا نَصَّصْتُ عَلَى ذَلِكَ سَابِقًا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، وَسَيَّبِيهِ قَالَ: ((وَأَمَّا
فَعْلَلٌ مِنْ (جِنْتُ، وَسُوْتُ) فَإِنَّكَ تَقُولُ فِيهِ: (جِيَّيٍّ، وَقَرَّيٍّ)، وَفَعْلَلٌ مِنْهُمَا: (قَرَّيٍّ، وَجُوءٍ)،
وَفِعْلَلٌ: (قَرَّيٍّ، وَجِيَّيٍّ)... فَإِذَا جَمَعْتَ قَلْتَ: (قَرَّيٍّ، وَجِيَّيٍّ)؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ ثَابِتَةً فِي الْوَاحِدِ وَلَيْسَتْ
تَعْرِضُ فِي الْجَمْعِ، فَأَجْرِيَتْ مُجْرَى (مَشَّيٍّ وَمَشَّيٍّ) وَنَحْوِ هَذَا))، فِي (سَيَّبِيهِ، ١٩٨٨، ٣٧٨/٤)،
وَقَوْلُهُ: ((فَإِذَا جَمَعْتَ قَلْتَ: "قَرَّيٍّ، وَجِيَّيٍّ") يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَهَا كُلُّهَا، وَقَوْلُهُ: ((فَأَجْرِيَتْ مُجْرَى
(مَشَّيٍّ وَمَشَّيٍّ) وَنَحْوِ هَذَا)) مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ (جِيَّيٍّ، وَقَرَّيٍّ) فَقَطْ؛ لِأَنَّ (مَشَّيٍّ)
مِثْلُ (قَرَّيٍّ)، وَ(مَشَّيٍّ) جَمْعُ (مَشَّيٍّ) مِثْلُ (قَرَّيٍّ)، وَ(مَشَّيٍّ) مِثْلُ (جِيَّيٍّ، وَسَوَّيٍّ)
فِي الْوَزْنِ وَالْإِلْحَاقِ وَمَا حَصَلَ لِأَخْرِهَا مِنْ اجْتِمَاعِ هَمَزَتَيْنِ وَإِعْلَالٍ.

وَأَمَّا ابْنُ جَنِّيٍّ الَّذِي تَكَلَّمَ فِي شَرْحِ هَذَا الْفَصْلِ عَنِ جَمْعِ (جُوءٍ) الَّذِي هُوَ عَلَى وَزْنِ (فُعْلَلٍ)
فَإِنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ رَأَى أَنَّ الْقَارِيَّ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرِ زَوَالِ وَائِ الْمَفْرَدِ فِي الْجَمْعِ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ
عَلَى أَنَّ الْمَازِنِيَّ أَرَادَ كُلَّ الْكَلِمَاتِ الَّتِي بُنِيَتْ مِنْ (جِنْتُ، وَسُوْتُ) عَلَى وَزْنِ (فَعْلَلٍ، وَفُعْلَلٍ،
وَفِعْلَلٍ).

(٧٢) فِي (ابْنِ جَنِّيٍّ، ٢٠١٨، ١٥٦/٢) وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بِرَقْمِ (١) بَعْدَ كَلِمَةِ (وَسَوَاءٍ) قَالَ
فِي بَدَايَتِهِ: ((يَنْظُرُ الْمَصْدَرَانِ السَّالِفَانِ))، وَلَا يَوْجَدُ مَصْدَرَانِ سَابِقَانِ فِي هَذِهِ الصَّفْحَةِ، إِذْ
هُمَا فِي الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ، وَهَذَا يُقَالُ فِي الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ حِينَمَا يَكُونُ الْمَصْدَرُ الْمَشَارَإِلِيَّةُ
فِي نَفْسِ صَفْحَةِ الْإِشَارَةِ.

(٧٣) فِي (ابْنِ جَنِّيٍّ، ٢٠١٨، ١٥٦/٢) ((وَتَقُولُ فِي مِثْلِ (احْمَرَّرْتُ) مِنْ (جِنْتُ): (اجْيَأَيْتُ)،
وَمِنْ (سُوْتُ): (اسْوَأَيْتُ)، وَمِثْلِ (مُحَمَّرٍ): (مُجَيَّأٍ)، وَمِنْ (سُوْتُ): "مُسَوَّأٍ"))، فَرَسَمَ الْمُحَقِّقُ
هَمْزَةَ (مُجَيَّأٍ) عَلَى الْأَلْفِ وَوَضَعَ شِدَّةً فَوْقَهَا وَتَوَوَّنَ صَمًّا، وَرَسَمَ هَمْزَةَ (مُسَوَّأٍ) عَلَى الْأَلْفِ
أَيْضًا وَتَرَكَهَا غُفْلًا مِنَ الضَّبْطِ، وَعَلَى هَذَا يَقْرَأُ الْقَارِيُّ بِضَبْطِ (مُجَيَّأٍ)، وَهَذَا خَطًّا،

وَالصَّوَابُ أَنْ يُرْسَمَا بِهِمَزَةٌ تَحْتَ الْأَلْفِ، وَيُضْبَطَا بِتَنْوِينِ عَوْضٍ كَذَا (مُجْبِئًا، وَمُسْوِئًا)؛ لِأَنَّ هَمَزَتَهُمَا تُبَدَّلُ يَاءً ثُمَّ تُحْدَفُ وَيُعَوَّضُ عَنْهَا بِتَنْوِينِ الْعَوْضِ.

(٧٤) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٥٨/٢) ((وقال الخليلُ في (سُوْتُهُ): (سَوَائِيَّةٌ) مثل: (كَرَاهِيَّةٌ)، وقال بعض العرب: "سَوَائِيَّةٌ"))، وفي هذا النَّصِّ عِدَّةُ ملاحظاتٍ:

أ- نَصَبَ نَاسِخًا (أ، ع) وَالْمُحَقِّقُ كَلِمَةً (سَوَائِيَّةٌ)، فَأَصَابَ النَّاسِخَانِ وَأَخْطَأَ الْمُحَقِّقُ؛ لِأَنَّ نَصَبَ النَّاسِخِينَ يُمَكِّنُ أَنْ يُخْرَجَ عَلَى أَنَّ (سَوَائِيَّةً) مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِفِعْلِهِ (سُوْتُهُ)، وَلِأَنَّ وَضْعَ الْمُحَقِّقِ عِلْمَةَ الْقَوْلِ (النَّقْطَتَيْنِ الْمُتَعَامِدَتَيْنِ) جَعَلَ (سَوَائِيَّةً) خَبْرًا لِمُبْتَدَأٍ مَحْدُوفٍ، وَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ رَفْعُهَا، وَالجُمْلَةُ مَقُولُ الْقَوْلِ فِي مَحَلِّ نَصَبِ مَفْعُولٍ بِهِ. وَالجَدِيرُ بِالْقَوْلِ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَرَدَتْ فِي (ب، س) مَرْفُوعَةً عَلَى أَنَّهَا مَقُولُ الْقَوْلِ، وَلَكِنَّ الْأَصَحَّ هُوَ نَصَبُ كَلِمَةِ (سَوَائِيَّةً) وَجَعَلَ النَّقْطَتَيْنِ الْمُتَعَامِدَتَيْنِ بَعْدَهَا، فَيَكُونُ قَوْلُ الْخَلِيلِ هُوَ (مِثْلُ "كَرَاهِيَّةٍ")، وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ مُخْتَصَرٌ مِنْ قَوْلِ سَبِيوِيهِ: ((وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: (سُوْتُهُ سَوَائِيَّةً) فَقَالَ: هِيَ (فَعَالِيَّةٌ) بِمَنْزِلَةِ "عَلَانِيَّةٍ")، (سَبِيوِيهِ، ١٩٨٨، ٣٧٩/٤)، فَالْخَلِيلُ لَمْ يَقُلْ: (سُوْتُهُ سَوَائِيَّةً) بَلْ هُوَ قَوْلُ الْعَرَبِ، وَسَبِيوِيهِ سَأَلَهُ عَنْهُ، فَأَجَابَهُ الْخَلِيلُ وَوَضَحَهَا بِوِزْنِهَا وَبِكَلِمَةٍ مُمَاتِلَةٍ لَهَا فِي الْوِزْنِ وَجِنْسِ الْأَشْتِقَاقِ، وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى هَذَا أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ بُعِيدَهُ فِي ٣٨٠/٤ ((وَسَأَلْتُهُ عَنْ (مَسَائِيَّةٍ)، فَقَالَ: هِيَ مَقْلُوبَةٌ. وَكَذَلِكَ (أَشْيَاءٌ، وَأَشَاوَى). وَنَظِيرُ ذَلِكَ مِنَ الْمَقْلُوبِ (قِسِيٌّ)، وَإِنَّمَا أَصْلُهَا (قَوْوُسٌ)، كَرِهُوا الْوَاوَيْنِ وَالضَّمَمَتَيْنِ))، فَهُوَ سَأَلَهُ هُنَا عَنْ قَوْلِ لِلْعَرَبِ أَيْضًا لَا عَنْ قَوْلِ لَهُ.

ب- نَصَبَ نَاسِخًا (أ، ع) وَالْمُحَقِّقُ كَلِمَةً (سَوَائِيَّةً)، فَأَخْطَؤُوا، وَالصَّوَابُ أَنْ تُرْفَعُ عَلَى أَنَّهَا خَبْرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحْدُوفٍ، وَالجُمْلَةُ مَقُولُ الْقَوْلِ فِي مَحَلِّ نَصَبِ مَفْعُولٍ بِهِ، فَكَانَ عَلَى الْمُحَقِّقِ أَنْ يَرْفَعَهَا، وَيَذَكِّرُ أَنَّهَا خَالَفَ الْأَصْلَ وَيُعَلِّلُ.

ت- جَرَّ الْمُحَقِّقُ كَلِمَةً (كَرَاهِيَّةً) مَعَ أَنَّهَا مَنْصُوبَةٌ فِي الْأَصْلِ، وَفِعْلُهُ صَحِيحٌ لِأَنَّهَا مُضَافٌ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَذَكِّرَ أَنَّهَا خَالَفَ الْأَصْلَ وَيُعَلِّلُ.

(٧٥) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٥٨/٢) ((وقال بعض العرب: (سَوَائِيَّةً)، فَحْدَفَ الْهَمْزَةَ))، وَوَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بِالرَّقْمِ (٢) بَعْدَ كَلِمَةِ (العرب) قَالَ فِيهِ: ((الكتاب ٣٧٨/٤، وَالتعليقة عليه ٨٣/٥، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعَرَبِ، وَيَنْظُرُ: شَرْحُ الثَّمَانِيْنِي ٤٠٢، وَشَرْحُ الْمُلُوكِي، وَالْإِرْتِشَافُ ٢٤٥_٢٤٦، ٣٣٤، وَالْمَسَاعِدُ ١٩٣/٤، وَالْمَمْتَعُ ٣٢، ٥١٠، ٦١٦، وَالْجَارِبْرِيْدِي ٤٤٢))، وَفِي هَذَا عِدَّةُ ملاحظاتٍ:



أ- أَنَّهُ وَضَعَ الْهَامِشَ فِي بَدَايَةِ الْقَوْلِ، وَهَذَا غَيْرُ مَرَضِيٍّ فِي الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، وَيُسَبِّبُ إِشْكَالَاتٍ كَثِيرَةً، كَمَا قَدْ ذَكَرْنَا فِي الْمَلَاظِمِ الْعَامَّةِ.

ب- أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى (سَيبويه، ١٩٨٨) وَوَضَعَ رَقْمَ الصَّفْحَةِ ٣٧٨، وَحِينَمَا عَدْتُ إِلَيْهَا وَجَدْتُ قَوْلَ سَيبويه: ((وَأَكْثَرُ الْعَرَبِ يَقُولُ: لَاثٌ وَشَاكٌ سَلَاخُهُ. فَهَؤُلَاءِ حَذَفُوا الْهَمْزَةَ))، وَهُوَ تَخْرِيجٌ خَطَأً، إِذْ إِنَّ كَلَامَ الْمَازِنِيِّ عَنِ حَذْفِ بَعْضِ الْعَرَبِ الْهَمْزَةَ مِنْ (سَوَائِيَّةٍ)، وَهُوَ فِي الصَّفْحَةِ الثَّلَاثِيَّةِ، وَأَرَى أَنَّ هَذَا هُوَ السَّبَبُ الَّذِي أَوْقَعَ الْمُحَقِّقَ فِي خَطَأٍ نَسَبِيٍّ هَذَا الْقَوْلِ لِ(أَكْثَرِ الْعَرَبِ) مَعَ أَنَّ الْمَازِنِيَّ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الصَّفْحَةَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْمُحَقِّقُ نَصَّ سَيبويه فِيهَا عَلَى أَنَّ حَذْفَ الْهَمْزَةِ مِنْ (لَاثٍ، وَشَاكٍ) قَوْلُ أَكْثَرِ الْعَرَبِ.

ت- وَلَمْ يَذْكَرِ الْجُزْءَ حِينَ الْإِشَارَةِ إِلَى ارْتِشَافِ الضَّرْبِ، وَهُوَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ، وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا حَدِيثٌ عَنِ (سَوَائِيَّةٍ)، بَلِ الْحَدِيثُ عَنِ (لَاثٍ، وَشَاكٍ)، وَكَذَا الْأَمْرُ فِي الْمَسَاعِدِ، الْحَدِيثُ فِيهِ عَنِ (لَاثٍ، وَشَاكٍ).

(٧٦) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ١٦٠/٢) ((وَقَالَ الْخَلِيلُ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ: (مَا أَبْغَضَ إِلَيَّ مَسَائِيَّتَكَ): هُوَ مَقْلُوبٌ))، وَوَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بِالرَّقْمِ (٢) بَعْدَ كَلِمَةِ (الْخَلِيلِ) قَالَ فِيهِ: ((الْكِتَابُ ٤٦٧/٣، وَفِيهِ (أَكْرَهَ مَسَائِيكَ)، وَالتَّعْلِيْقَةُ عَلَيْهِ ٣٢٠/٣. وَيَنْظُرُ أَيْضًا: النُّوَادِرُ ٥٦٥، وَشَرْحُ الثَّمَانِيْنِي ٤٠٢، وَالْكِتَابُ ٣٨٠/٤، وَالْأَصُولُ ٦٠/٣، وَشَرْحُ الْمُلُوكِي ٣٧٤_٣٧٥))، وَهَذَا تَخَبُّطٌ، أَوْضَحَهُ فِيمَا يَأْتِي:

أ- خَرَجَ الْقَوْلَ قَبْلَ ذِكْرِهِ.

ب- أَحَالَ أَوَّلًا إِلَى كِتَابِ سَيبويه وَالتَّعْلِيْقَةِ عَلَيْهِ بِدُونِ كَلِمَةِ (يَنْظُرُ)، وَحِينَمَا تَعَوَّدُ إِلَيْهِمَا لَا تَجِدُ الْكَلَامَ فِيهَا بِنِصِّهِ، ثُمَّ قَالَ: ((وَيَنْظُرُ أَيْضًا))، فَمَا مَعْنَى كَلِمَةِ (أَيْضًا) هُنَا؟! وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ الْإِحَالَةَ بِالْمَعْنَى فِي بَدَايَةِ الْهَامِشِ فَلِمَاذَا لَمْ يُثَبِّتْ كَلِمَةَ (يَنْظُرُ) فِي بَدَايَتِهِ، ثُمَّ أَحَالَ ثَانِيًا إِلَى كِتَابِ بَدُونِ تَرْتِيبِ تَارِيخِيٍّ وَأَحْرَجَ كِتَابَ سَيبويه !!، وَهُوَ ذَكَرَ كِتَابَ سَيبويه فِي بَدَايَةِ الْهَامِشِ!، فَيَكُونُ أَشَارَ إِلَيْهِ مَرَّتَيْنِ مُنْفَصِلَتَيْنِ فِي هَامِشٍ وَاحِدٍ وَمَوْضُوعٍ وَاحِدٍ مُتَّصِلٍ، وَكَانَ بِمَقْدُورِهِ أَنْ يَقُولَ مَثَلًا: (يَنْظُرُ: الْكِتَابُ ٤٦٧/٣، ٣٨٠/٤).

(٧٧) فِي (ابن جني، ٢٠١٨، ١٦١/٢) ((وَقَالَ: (أَشْيَاءُ) (فَعْلَاءُ) مَقْلُوبَةٌ، وَكَانَ أَصْلُهَا (شَيْئَاءُ) مِثْلَ (حَمْرَاءُ))، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلَاظِمَتَانِ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ فَتْحَةً فَوْقَ أَلْفِ (فَعْلَاءُ)، وَالصَّوَابُ أَنْ تَكُونَ عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا.

ب- نَصَبَ الْمُحَقِّقُ كَلِمَتِي (شَيْئَاءً، وَمِثْلًا) وَهَمَا فِي النُّسْخِ كَلِمَا مَرْفُوعَتَانِ، الْأُولَى عَلَى الْحَاكِيَةِ، وَالثَّانِيَةُ صِفَةً لِلأُولَى، فَخَالَفَ الْمُحَقِّقُ ضَبْطَ النُّسْخِ وَلَمْ يُشِرْ إِلَى مَخَالَفَتِهِ وَلَمْ يُعَلِّلْ لَهَا.

(٧٨) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٦٢/٢) ((ثم جمع فقال: "أشأوى")، ولم يضبط المحقق كلمة (جمع) لا بالبناء للفاعل ولا للمفعول، وهي بالبناء للفاعل في النسخة الأصل، ثم وضع المحقق هامشاً بعد كلمة (فقال) قال فيه: ((في صلب ب: فقيل، وفي الهامش: فقال))، وكلمة (جمع) في (ب) بالبناء للمفعول، فكان عليه أن ينبّه على هذا في الهامش نفسه فيقول: في (ب) (فجمع فقيل)، أمّا ما في الحاشية فهو من نسخة أخرى، إذ جاء في حاشيتها ((فقال، نسخة))، وأظن أن الكلمة التي قبل (قال) في هذه النسخة المعارض عليها (فجمع) بالبناء للفاعل، ولكنّ النَّاسِخَ لم يلاحظ هذا فلم ينبّه عليه.

(٧٩) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٦٢/٢) ((وأخبرني الأصمعي قال: سمعت رجلاً من أفصح العرب يقول لخلف الأحمر: "إن عندك لأشأوى")، ووضع المحقق هامشاً في نهاية هذا النص قال فيه: ((المقتضب ٣١/١، والأصول ٣٣٧/٣، والممتع ٥١٦، وسفر السعادة ٦٦))، وحينما عدت إليها لم أجد النص بلفظه في هذه المصادر عدا كتاب الأصول؛ ولهذا كان عليه أن يشير إلى كتاب الأصول بدون كلمة (ينظر) ثم إلى بقية المصادر مع كلمة (ينظر).

(٨٠) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٦٢/٢) ((وكان الأصل (أشياءً)، فنقل ذلك فحذفوا))، فنصب المحقق كلمة (أشياءً) وهي في النسخة الأصل مرفوعة، وقد ورد هذا الرفع قبل وبعد في هذا الفصل، فخالف المحقق النسخة الأصل ولم يشير إلى مخالفته ولم يعلل لها.

(٨١) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٦٦/٢) ((، وكان الأصل (أشياءً)، فنقل ذلك فحذفوا))، فنصب المحقق كلمة (أشياءً) كما في (ش)، وهي مرفوعة في النسخة الأصل وفي بقية النسخ على الحكاية، وقد مرّ رفعها على الحكاية في هذا الفصل وفي غيره سابقاً، فخالف المحقق الأصل ولم يشير إلى مخالفته ولم يعلل لها.

(٨٢) في (ابن جني، ٢٠١٨، ١٧٢/٢) ((فسألته -يعني أبا الحسن- عن تصغيرها فقال: العرب تقول: "أشياءً")، فأثبت المحقق عبارة (يعني أبا الحسن)، وهي موجودة في كل النسخ، وأنا أرى أنها زائدة، ولو كانت من كلام المازني لقال: (أعني أبا الحسن)، فهي زيادة توضيحية، إما من نسخ (التصريف)، أو ممن قرأ الكتاب أو درسه، ومن الممكن أن تكون من ابن جنّي الشارح (كتبها فوق النصّ مثلاً، ثم أدخلها النسخ حين نسخوا الكتاب)،



ودليلي أن النص منقول بلفظه مع اختلاف يسير جداً في الأصول ٣٣٨/٣ وليست فيه هذه الزيادة.

(٨٣) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٧٥) ((وقال الخليل: (أشياء) مقلوبة كما قلبوا قسي))، فجرّ المحقق كلمة (قسي) وهي في (أ، ب، ع) مرفوعة، وفي (ش) بلا ضبط، فلا أدري من أين ضبطها المحقق بالجرّ!؟

(٨٤) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٧٥) نسب المحقق البيت الشعري ((مزوان مزوان أخو اليوم اليمي)) ، فقال في هامش التخريج الذي وضعه قبل البيت وبعد قول المازني ((وقال الشاعر)) : ((هو أبو الأحرز الحماني، والبيت في: الكتاب ٣٨٠/٤، والأصول ٣٣٨/٣، و...)) وأشار إلى أحد عشر كتاباً غير المذكورين، وكان عليه أن يشير إلى المصادر التي نسبت هذا البيت إلى هذا الشاعر، ثم إن أراد فإنه يشير إلى المصادر التي ورد فيها هذا البيت بلا عزو.

(٨٥) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٧٧) ((ومما أزم حذف الهمزة لكثرة استعماله: (ملك))، وإنما هو: (ملك))، فلما جمعه ردوه إلى أصله فقالوا: "ملائكة، وملائك))، وفي هذا النص ملاحظتان:

أ- أن المحقق أخطأ في استعمال علامة الترقيم النقطنين المتعامدين مرتين، والصواب أن يرفعا من الموضعين.

ب- وأن المحقق وضع فتحة فوق ألف (ملائكة، وملائك))، وهو خطأ، والصواب أن توضع فوق اللام التي قبلهما.

(٨٦) في (ابن جني، ٢٠١٨، ٢/١٧٧) خرّج المحقق البيت الشعري

فَلَسْتُ لِإِنْسِي وَلَكِنْ لِمَلَكٍ تَنْزَلَ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ يَصُوبُ

وشرح غريبه ومعناه، وفعل كل هذا قبل أن يرد البيت الشعري، وتخطب في تخرجه وفي عبارة التخريج، وبسبب هذا لم نعرف لمن البيت، قال في هذا التخريج: ((اختلف في قائله، فهو علقمة الفحل (علقمة بن عبدة)، والبيت في ملحق ديوانه ١١٨، وزيد على مفضلتيته المشهورة (طحا بك قلب في الحسان طروب) ص ٣٩٤، وتحصيل عين الذهب ٥٩٠، وتمام بن نويرة في ديوانه ٨٧))، ومن التخطب فيه:

أ- البيت ليس في ديوان علقمة، بل هو في زيادات الديوان، وهذه الزيادات جمعتها المحققان من بطون الكتب، فهذا التوثيق غير صحيح؛ لأنّ الدواوين المجموعة حديثاً لا يخرج منها، وفوق هذا الديوان الذي أشار إليه إنما هو (ديوان علقمة الفحل بشرح الأعم الشنمري)، وكان يجب عليه أن يذكر هذا في الإشارة إليه.

ب- ديوانٌ مُتَمِّمٌ مَجْمُوعٌ حَدِيثًا مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ الْمَطْبُوعَةِ، فَهَذَا التَّوْثِيقُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الدَّوَابِينَ الْمَجْمُوعَةَ حَدِيثًا لَا يُخْرَجُ مِنْهَا، وَفَوْقَ هَذَا بَيَانَاتُ الدِّيَّوَانِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي فَهْرَسِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ، وَهُوَ اسْتَعْمَلَ كِتَابَ (مَالِكٌ وَمُتَمِّمٌ ابْنَا نُؤَيْرَةَ الْيَرْبُوعِيِّ، تَأْلِيفٌ: ابْتِسَامُ مَرْهُونِ الصَّفَارِ).

ت- لم يُقَمِّ دَلِيلًا عَلَى قَوْلِهِ: (زَيْدٌ عَلَى مُفَضَّلِيَّتِهِ)، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلِمَاذَا نَسَبَهُ إِلَى عُلُقَمَةَ؟! وَلِمَاذَا لَمْ يُضَعِّفْ هَذِهِ النِّسْبَةَ عَلَى الْأَقْلَى؟!

ثُمَّ فِي نَهَايَةِ التَّخْرِيجِ أَوْرَدَ نَصًّا مِنْ تَحْصِيلِ عَيْنِ الدَّهَبِ يَشْرُحُ مَعْنَى الْبَيْتِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ بَيْنَ أَقْوَامِ التَّنْصِيسِ، وَلَمْ يَضَعْ كَلِمَةً (يُنْظَرُ)!

وَحِينَمَا أَوْرَدَ الْبَيْتَ الشِّعْرِيَّ فِي (ابْنِ جَنِي، ٢٠١٨، ٢/١٧٨) فَتَحَّ تَاءً (فَلَسْتُ)، وَهِيَ مَضْمُومَةٌ فِي (أ، ع)، فَخَالَفَ الْأَصْلَ، وَمُخَالَفَتُهُ صَحِيحَةٌ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُشِرْ إِلَيْهَا وَلَمْ يُعَلِّلْ لَهَا. (٨٧) فِي (ابْنِ جَنِي، ٢٠١٨، ٢/١٨١) ((وَمِنْ الْقَلْبِ "طَأْمَنٌ، وَاطْمَأَنَّ"))، وَفِي تَعْلِيقِ الْمُحَقِّقِ عَلَى هَذَا النَّصِّ مَلَاخِظَتَانِ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (الْقَلْبِ) قَالَ فِيهِ: ((فِي ب: وَمِثْلُ هَذَا))، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: ((فِي ب: وَمِثْلُ هَذَا الْقَلْبِ) بِإِثْبَاتِ كَلِمَةِ (الْقَلْبِ)، أَوْ أَنْ يُقَدِّمَ الْهَامِشَ فَقَطْ وَيَجْعَلُهُ بَعْدَ (مِنْ)، وَفِي (ع) (وَمِثْلُ الْقَلْبِ)، وَهُوَ اخْتِلَافٌ آخَرُ لَمْ يَذْكُرْهُ!.

ب- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا فِي نَهَايَةِ هَذَا النَّصِّ، وَأَشَارَ فِيهِ إِلَى سِتَّةِ كُتُبٍ بَدُونَ كَلِمَةِ (يُنْظَرُ)، وَحِينَمَا رَجَعْتُ إِلَيْهَا لَمْ أَجِدِ النَّصَّ بِلَفْظِهِ إِلَّا فِي كِتَابِ (الْأُصُولِ) لِابْنِ السَّرَّاجِ؛ فَكَانَ عَلَى الْمُحَقِّقِ أَنْ يَضَعَ كَلِمَةً (يُنْظَرُ) قَبْلَ الْإِشَارَةِ إِلَى الْمَصَادِرِ الَّتِي لَا يُوجَدُ فِيهَا النَّصُّ بِلَفْظِهِ.

(٨٨) فِي (ابْنِ جَنِي، ٢٠١٨، ٢/١٨٢-١٨٣) ((وَأَمَّا جَبَدٌ، وَجَدَبٌ) فَلَيْسَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا مَقْلُوبًا عَنْ صَاحِبِهِ؛ لِأَنَّهُمَا جَمِيعًا يَنْصَرَفَانِ... إِلَى آخِرِ النَّصِّ))، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَلَاخِظَتَانِ:

أ- وَضَعَ الْمُحَقِّقُ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (جَدَبٌ) أَشَارَ فِيهِ إِلَى سَبْعَةِ مَصَادِرٍ وَبَدُونَ كَلِمَةِ (يُنْظَرُ)، وَهَذَا يَدْعُو إِلَى الْعَجَبِ، وَلَا أَعْرِفُ مَا السَّبَبُ الَّذِي دَعَاهُ إِلَى تَخْرِيجِ النَّصِّ فِي بَدَايَتِهِ! وَلِمَاذَا لَمْ يَضَعْ كَلِمَةً (يُنْظَرُ) وَالنَّصُّ غَيْرُ مَوْجُودٍ بِلَفْظِهِ فِي هَذِهِ الْمَصَادِرِ إِلَّا فِي كِتَابِ (الْأُصُولِ) لِابْنِ السَّرَّاجِ؟! ثُمَّ وَضَعَ هَامِشًا بَعْدَ كَلِمَةِ (يَنْصَرَفَانِ) قَالَ فِيهِ: ((هَذَا يَنْتَهِي مَا نَقَلَ صَاحِبُ الْأُصُولِ))، فَلِمَاذَا لَمْ يَجْعَلَ تَخْرِيجَ النَّصِّ مِنَ الْأُصُولِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟!



ب- فَرَّ الْمُحَقِّقُ النَّصَّ ثَلَاثَ فِقْرَاتٍ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُوصَلَ النَّصُّ كُلُّهُ وَيُجْعَلَ فِقْرَةً
وَاحِدَةً؛ لِأَنَّهُ مُتْرَابِطٌ تَرَابُطًا شَدِيدًا وَيُؤَدِّي غَرَضًا وَاحِدًا.

المصادر والمراجع

أبو الحجاج، يوسف بن سليمان بن عيسى المعروف بالأعلم الشنتمري. تحصيل عين الذهب من معدن جوهر
الأدب في علم مجازات العرب (تحقيق وتعليق الدكتور زهير عبد المحسن سلطان). (١٤١٥هـ=١٩٩٤م).
٢. مؤسسة الرسالة. بيروت.

أبو الحسن، علي بن مؤمن بن محمد الحَضْرَمِي الإشبيلي المعروف بابن عصفور. ضرائر الشعر. (تحقيق السيد
إبراهيم محمد). (١٩٨٠م). ط١. دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع. الشارقة.

أبو الفتح، عثمان بن جني الأزدي الموصلي النحوي. المنصف شرح تصريف المازني، (دراسة وتحقيق: الدكتور
رمضان أيوب). (١٤٣٩هـ=٢٠١٨م). ط١. دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، إسطنبول.

أبو الفتح، عثمان بن جني الأزدي الموصلي النحوي. المنصف شرح تصريف المازني، (دراسة وتحقيق إبراهيم
مصطفى وعبد الله أمين). (١٣٧٣هـ=١٩٥٤م). ط١. دار إحياء التراث القديم، القاهرة.

أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء الملقب سيبويه. الكتاب (تحقيق عبد السلام محمد هارون).
١٤٠٨هـ=١٩٨٨م). ط٣. مكتبة الخانجي، القاهرة.

أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء الملقب سيبويه. الكتاب. د.ت. مكتبة باريس الوطنية، ٦٤٩٩.
العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى. المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بشرح
الشواهد الكبرى (تحقيق أ. د. علي محمد فاخر أ. د. أحمد محمد توفيق السوداني د. عبد العزيز محمد فاخر).
١٤٣١هـ=٢٠١٠م). ط١. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة. القاهرة.

ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد محب الدين الحلبي ثم المصري. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد (دراسة
وتحقيق أ. د. علي محمد فاخر وآخرين). (١٤٢٨هـ). ط١. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
القاهرة.

أرسلان إسماعيل أحمد و أ.د. إياد سالم صالح، كتاب التصريف لأبي عثمان المازني (ت: ٢٤٩ هـ) من بداية
الكتاب إلى (باب ما تقلب فيه الواو ياء) جمع ودراسة وتحقيق، رسالة ماجستير في كلية التربية/ جامعة سامراء،
العراق.

أرسلان إسماعيل أحمد السامرائي و أ.د. إياد سالم صالح السامرائي. كتابُ التَّصْرِيفِ لِأَبِي عُثْمَانَ الْمَازِنِيِّ (ت:
٢٤٩ هـ) فِي كِتَابِ الْمُنْصِفِ لِابْنِ جَنِيِّ (ت: ٣٩٢ هـ) طَبْعَةٌ دَارِ اللَّبَابِ مِنْ بَدَايَةِ الْكِتَابِ إِلَى (بَابِ [مَا] تُقَلَّبُ
فِيهِ الْوَاوُ يَاءً) نَقْدٌ وَتَصْوِيبٌ، المجلد ١٧، العدد ٦٨، سنة ٢٠٢١م مجلة سر من رأى، سامراء - العراق.

references:

Abū al-Ḥajjāj, Yūsuf ibn Sulaymān ibn 'Īsā, known as **al-A'lam al-Shantamarī**.
Taḥṣīl 'Ayn al-Dhahab min Ma'din Jawharat al-Adab fī 'Ilm Majzāt al-'Arab (Verification and commentary by Dr. Zuhayr 'Abd al-Muḥsin Sultān). (1415 AH = 1994 CE). 2nd ed. Mu'assasat al-Risālah, Beirut.

Abū al-Ḥasan, 'Alī ibn Mu'min ibn Muḥammad al-Ḥaḍramī al-Ishbīlī, known as



- **Ibn ‘Aṣḡūr** . *Ḍarā’ir al-Shi‘r* (Edited by al-Sayyid Ibrāhīm Muḥammad). (1980). 1st ed. Dār al-Andalus for Printing, Publishing and Distribution, Sharjah.
- **Abū al-Faṭḥ, ‘Uthmān ibn Jinnī al-Azdī al-Mawṣilī** , the grammarian. *Al-Munṣif: Commentary on al-Māzinī’s al-Taṣrīf* (Study and verification by Dr. Ramaḍān Ayyūb). (1439 AH = 2018 CE). 1st ed. Dār al-Lubāb for Studies and Heritage Verification, Istanbul.
- **Abū al-Faṭḥ, ‘Uthmān ibn Jinnī al-Azdī al-Mawṣilī** , the grammarian. *Al-Munṣif: Commentary on al-Māzinī’s al-Taṣrīf* (Study and verification by Ibrāhīm Muṣṭafā and ‘Abd Allāh Amīn). (1373 AH = 1954 CE). 1st ed. Dār Iḥyā’ al-Turāth al-Qadīm, Cairo.
- **Abū Bishr, ‘Amr ibn ‘Uthmān ibn Qanbar al-Ḥārithī by allegiance** , known as **Sībawayh** . *Al-Kitāb* (Edited by ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn). (1408 AH = 1988 CE). 3rd ed. Maktabat al-Khānjī, Cairo.
- **Abū Bishr, ‘Amr ibn ‘Uthmān ibn Qanbar al-Ḥārithī** , known as **Sībawayh** . *Al-Kitāb* . n.d. Bibliothèque Nationale de Paris, MS 6499.
- **al-‘Aynī, Badr al-Dīn Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā** . *Al-Maqāṣid al-Naḥwiyyah fī Sharḥ Shawāhid Shurūḥ al-Alfiyyah* , known as *Sharḥ al-Shawāhid al-Kubrā* (Edited by Prof. ‘Alī Muḥammad Fākher, Prof. Aḥmad Muḥammad Tawfiq al-Sūdānī, and Dr. ‘Abd al-‘Azīz Muḥammad Fākher). (1431 AH = 2010 CE). 1st ed. Dār al-Salām for Printing, Publishing, Distribution and Translation, Cairo.
- **Nāẓir al-Jaysh, Muḥammad ibn Yūsuf ibn Aḥmad Muḥibb al-Dīn al-Ḥalabī, then al-Miṣrī** . *Tamhīd al-Qawā’id bi-Sharḥ Tashīl al-Fawā’id* (Study and verification by Prof. ‘Alī Muḥammad Fākher and others). (1428 AH). 1st ed. Dār al-Salām for Printing, Publishing, Distribution and Translation, Cairo.
- **Arslān Ismā’īl Aḥmad** and Prof. Iyād Sālīm Ṣālīḥ. *Kitāb al-Taṣrīf by Abū ‘Uthmān al-Māzinī (d. 249 AH), from the beginning of the book to the chapter “On Cases Where Wāw Changes into Yā”*: Collection, Study, and Critical Edition*. Master’s thesis, College of Education, University of Samarra, Iraq.
- **Arslān Ismā’īl Aḥmad al-Sāmarrā’ī** and Prof. Iyād Sālīm Ṣālīḥ al-Sāmarrā’ī. *Kitāb al-Taṣrīf by Abū ‘Uthmān al-Māzinī (d. 249 AH) within Ibn Jinnī’s al-Munṣif (d. 392 AH), Dār al-Lubāb Edition, from the Beginning of the Book to the Chapter “On Cases Where Wāw Changes into Yā” (نقد وتصويب): Critique and Correction*. Vol. 17, No. 68, 2021. *Surr Man Ra’ā Journal*, Samarra, Iraq.